***محاضرات في مقياس الحوكمة وأخلاقيات المهنة لطلبة السنة الثالثة ليسانس علم اجتماع***

***د/بوقلمون داود***

 لقد تزايد الإهتمام بمصطلح الحوكمة في السنوات السابقة، وبخاصة في عقد التسعينيات من القرن العشرين وذلك نتيجة لما شهده الاقتصاد العالمي من التداعيات والإنهيارات المالية والمحاسبية لعدد من الشركات العالمية.

 قدم لفظ (corporate governance) من قبل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وبعد العديد من المشاورات بين خبراء اللغة العربية والاقتصاديين والقانونيين المهتمين بهذا الموضوع تم اقتراح مصطلح حوكمة الشركات في محاولة لتداول هذا الموضوع بطرق يمكن من خلالها الوصول إلى الأهداف المبتغاة منه.

 والحوكمة باختصار يمكن أن تمثل إشراك جميع الأطراف في المؤسسة في عملية اتخاذ القرار، أي لا يكون القرار مقتصرا على مجموعة معينة في المؤسسة الواحدة، كما أنه يجب أن تتوفر المعلومات لجميع الأطراف بشفافية ووضوح وتحديد مسؤولية وحقوق وواجبات جميع المسؤولين عن إدارة المؤسسة وذلك لتجنب حدوث حالات الفساد الإداري، كما تهدف هذه العوامل إلى التأكد من أن المؤسسات تدار بطريقة سلمية وأنها تخضع للرقابة والمتابعة والمساءلة.

 كما أن إحدى الأهداف التي تسعى إليها الحوكمة هو ضمان أن جهود الإدارة تنصب للحفاظ على المصالح العليا للمجتمع والدولة والعاملين والوصول إلى أعلى درجات الكفاءة في العمل.

 يتوق المواطن اليوم إلى زيارة المعرفة بنظم الحوكمة وآليات تطبيقها والنتائج المتوخاة منها، والغاية من هذا البحث أن يكون حافزا ودليلا لتنفيذ برنامج الإصلاح الإداري.

**أولا: الحوكمـــــــــــــة**

* **مفهوم الحوكمــة:**

 تعد الحوكمة من المواضيع الحديثة التي يتم تداولها في الوقت الحالي، ويجب الإشارة إليها وإلى أهميتها في تطوير البيئات التنظيمية وذلك من خلال علاقتها بآليات وإجراءات ا لإصلاح الإداري الذي يعد أحد العناصر المهمة في نظام الحوكمة الذي يساهم في ضبط العمل وتوجيه العمليات نحو النجاح والتطور المستمر.

"والحوكمة هي نظام يتم بموجب إخضاع نشاط المؤسسات إلى مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الداء عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالية لتحقيق خطط وأهداف المؤسسة وضبط العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء".[[1]](#footnote-2)

* **مبادئ الحوكمة:**

 إن الحوكمة السليمة والإدارة الرشيدة لمؤسسات الدولة تؤدي إلى تحقيق أهدافها، والخطوة الأولى في عملية إنشاء نظام الحوكمة تتمثل في النظر إلى المبادئ التي اعتمدتها منظمة التعاون والتنمية التي وافقت عليها حكومات الدول أعضاء المنظمة وتكييفها بما يخدم تحقيق أهداف مؤسسات الدولة المختلفة وهي كما يأتي:

1. **المحافظة على أموال الدولة:**

 تعد المحافظة على المال العام الهدف الأول لجميع الأطراف، ومن أهم السبل الكفيلة لتحقيق ذلك إكمال المظلة القانونية والتشريعية بما يتلاءم مع التغيرات الحاصلة في البيئة الاقتصادية عموما والبيئة المحلية بوجه خاص.

1. **ضمان حقوق المتعاملين مع مؤسسات الدولة:**

 تمثل البيئة المحيطة بالمنظمة من مستثمرين أو مجهزين أو موردين أو عاملين ...الخ، فئة أصحاب المصالح بالنسبة لكل منظمة، ونقد حوكمة مؤسسات الدولة من أهم الأساليب التي تحفز هؤلاء لغرض الدخول في مختلف التعاملات مع تلك المؤسسات، حيث أن رأس المال يبحث دائما عن الإستقرار بما يؤدي إلى جذب رؤوس الأموال إلى المنظمات التي تقف على أرض صلبة وتعمل ضمن معايير وقوانين ثابتة مما يشيع روح الإطمئنان بالنسبة لكافة المتعاملين معها.

1. **الإفصاح والشفافية:**

 يعد الإفصاح والشفافية من أهم المبادئ اللازمة لتحقيق أو تطبيق نظام حوكمة مؤسسات الدولة من خلال ضرورة توفر جميع المعلومات بدقة ووضوح، وعدم إخفاء أي معلومة وإظهارها للجمهور في الوقت المناسب والإفصاح عن كافة البيانات المالية والمعلومات الأخرى، وتقارير الأداء والملكية وأسلوب استخدام الصلاحيات وأن يتم الإفصاح عن المعلومات الآتية:

1. مبادئ المؤسسة.
2. أهداف المؤسسة.
3. الرواتب والمزايا الممنوحة إلى المدراء العامين.
4. المخاطر التي من المتوقع أن تحيط بعمل المؤسسة.
5. البيانات المالية.
6. المسائل المادية المتصلة بالعاملين.
7. هياكل وسياسات الحوكمة المعتمدة.
8. **مهام وصلاحيات الإدارة:**

 يحدد نظام الحوكمة مسؤوليات الإدارة وسبل المتابعة الفعالة للإدارات التنفيذية من خلال توفر المعلومات لكافة المستويات الإدارية وبدل العناية المهنية اللازمة بما يتناسب مع المسؤوليات الملقاة على عاتقها وبالشكل الذي يضمن الأداء الأمثل، وكذلك ضمان سلامة تقرير النشاط والتقارير المالية والمحاسبية.

* **أهداف الحوكمة:** [[2]](#footnote-3)

 تسعى الحوكمة من خلال الأهداف إلى تحقيق رفع كفاءة أداء المؤسسات ووضع الأنظمة الكفيلة بتخفيف أو تقليل الغش وتضارب المصالح والتصرفات غير المقبولة، ووضع أنظمة للرقابة على أداء تلك المؤسسات ووضع هيكل يحدد توزيع كافة الحقوق والمسؤوليات وتحديد القواعد والإجراءات، والمخططات المتعلقة بسير العمل داخل المؤسسة، ويمكن إجمال الأهداف التي يمكن تحقيقها نتيجة تطبيق نظام الحوكمة بما يأتي:

1. تحقيق الشفافية والعدالة ومنح الحق في مساءلة إدارة المؤسسة للجهات المعنية.
2. تحقيق الحماية اللازمة للملكية العامة مع مراعاة مصالح المتعاملين مع مؤسسات الدولة المختلفة والحد من استغلال السلطة في تفضيل المصلحة العامة.
3. تحقيق فرصة مراجعة الأداء من خارج أعضاء الإدارة التنفيذية تكون لها مهام واختصاصات وصلاحيات لتحقيق رقابة فعالة ومستقلة.
4. زيادة الثقة في إدارة الاقتصاد القومي بما يساهم في رفع معدلات الاستثمار وتحقيق معدلات نمو مرتفعة في الدخل القومي.

**ثانيا: الحكـــــم الراشـــــد**

 بات مفهوم الحكم الراشد يشغل حيزا متناميا من شواغل المحللين السياسيين في الآونة الأخيرة، فهو من المواضيع الهامة التي تتبنى إدارة الحكم الراشد وسياسة الدول وتقدمها، ومدى تأثير الحكم الراشد في العديد من النواحي الاقتصادية، القانونية، والاجتماعية، الهادفة إلى إصلاح الأفراد والمؤسسات والمجتمع.

وبهذا الصدد يمكن طرح التساؤل التالي:

**ماذا نقصد بالحكم الراشد؟ ما هي الأسباب التي دفعت إلى ظهور المصطلح؟ ما هي مبادئه وأبعاده؟ وما هي أهم مكونات هذا الحكم؟**

* **مفهوم الحكم الراشد:**

 إن مفهوم الحكم الراشد ليس جديدا، بل إنه قديم قدم الحضارة البشرية، لأنه ببساطة يعني عملية صنع القرار أو العملية التي من خلالها تنفذ القرارات.

جاء مفهوم الحكم الراشد ليضفي على مفهوم الحكم بعدا عقلانيا، فالحكم الراشد يعرف كذلك بالرشادة أو الحاكمية.

 ظهر هذا المصطلح في اللغة الفرنسية في القرن 13 م كمرادف لمصطلح الحكومة، ثم كمصطلح قانوني يستعمل في نطاق واسع.

 برز هذا المفهوم نتيجة لتطورات وتغيرات حديثة تجلت في التغير الذي حصل في طبيعة دور الحكومة من جهة وتأثره بمعطيات داخلية ودولة من جهة أخرى.

 من أسباب الإهتمام المتزايد بهذا المصطلح هي ظروف الوقت الراهن والتي من بينها العولمة كأهم إفرازات العصر وما تتضمنه من شيوع ظاهرة الفساد عالميا.

1. **المفهوم اللغوي للحكم الراشد:**

ينقسم إلى شقين، هما: [[3]](#footnote-4)

* الحكم: مصطلح مشتق من الفعل حَكُمَ أي صار حكيما.
* الراشد: تعني المستقيم على طريق لا يحيد عنه.
1. **المفهوم الإصطلاحي:**

 الحكم الراشد هو ممارسة السلطة السياسية والإقتصادية والإدارية في إدارة شؤون البلاد على جميع المستويات.[[4]](#footnote-5)

**ج- المفهوم الإجرائي:**

 الحكم الراشد يعني استخدام السلطة السياسية في التحكم في إدارة موارد المجتمع الإجتماعية والإقتصادية من أجل تحقيق التنمية، بمعنى أن الحكم الراشد هو مجموعة من العمليات والهياكل التي تقود العلاقات السياسية والإجتماعية والإقتصادية.

* **خصائص الحكم الراشد:**

لقد أوردها برنامج الأمم المتحدة الإنساني كما يلي:[[5]](#footnote-6)

1. المشاركة: أن يكون للجميع رأي في وضع القرار سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.
2. القانون: مؤسسات القانون يجب أن تكون عادلة وتولي الأهمية الخاصة لقوانين حقوق الإنسان.
3. الشفافية: تبنى على حرية تدفق المعلومات، حيث يمكن الوصول إليها من طرف المعنيين بها، شريطة أن تكون المعلومات كافية وسهلة الفهم.
4. الإستجابة: محاولة المؤسسة خدمة العملاء والإستجابة لمطالبهم.
5. اتجاه الإجماع: وهذا بالسعي لتسوية الخلافات في المصالح لتحقيق الإجماع حول المصالح الجيدة والتي تخدم الجماعة والسياسات، والإجراءات الممكنة لذلك.
6. العدالة: تساوي الفرص لتحسين الأوضاع وتحقيق العدالة.
7. فعالة الكفاءة: والمتعلقة بالمؤسسات والتي تؤدي إلى نتائج وفق الحاجات مع الاستعمال الجيد للموارد.
8. المساءلة: صناع القرار في الحكومة، القطاع الخاص، ومنظمات المجتمع المدني تتم مساءلتهم من قبل الشعب.
9. الإستراتيجية: القادة والشعب لديهم آفاق واسعة وبعيدة المدى لتحقيق التنمية.
10. اللامركزية: إن تفعيل مبدأ توزيع السلطات على أفراد المجتمع من خلال التوزيعات الجغرافية للدولة بهدف إدارة شؤونها والحفاظ على حقوق الأفراد داخلها تشكل بعدا عميقا في تحقيق مفهوم الدعم الراشد.
* **أركان الحكم الراشد:**

 بعيدا عن التعريفات الأكاديمية والقانونية لمفهوم الحكم الراشد وهذا ليس رفضا لها ولا تناقضا معها، وإنما دخولا في الجانب العملي والمفهوم ودلالتها العملية، يعتقد بأن الحكم الراشد له قواعد وأركان ثلاثة تعد من أهم ما تقوم عليها لتحقيق غايته وأهدافه، وتحقيق تطلعات الشعوب، وهذه الأركان هي: [[6]](#footnote-7)

1. الحرية: تعتبر الحريات العامة جزءا من حقوق الإنسان الطبيعية التي تكرست له عبر الخليقة، وشجعتها ونظمتها الكثير من القوانين، وكذلك الشرائع السماوية وعلى رأسها الإسلام، وتمثل إدارة الحريات العامة بشفافية وكفاءة أساسا للتنمية السياسية وحافظا للدولة والمجتمع من الإنهيار أو الإقتتال الداخلي، وتمثل في نفس الوقت مصدرا أساسيا من مصادر تصحيح المسار وتوجيه الكفاءات ورفع المظالم، وتمثل الحرية روح الإنسان في إعمار الأرض والإبداع والبناء والعمل والكفاح والدفاع عن المجتمع والتعبير عن ذاته ومشاركته في الحياة العامة.
2. المساواة: حيث تستند المساواة في المجتمع إلى أن المواطنة هي القاعدة الناظمة لحياة المجتمع على الصعيدين الشعوبي القطري والوحدوي القومي، وهي بذلك تؤسس لبيئة اجتماعية مستقرة، كما تؤسس فكرا اجتماعيا وسياسيا مستقرا يمكن البناء عليه الكثير من فرص النجاح الاقتصادي والسياسي والثقافي وترفع الكثير من الظلم الفردي والجماعي عن الجمع والدولة.
3. العدل: عدّه القدماء أساس الملك وقديما قيل أن الحاكم العادل عمره الزمان كله الحاكم غير العادل مصيره محفوف بالمخاطر، وتعتبر قاعدة العدل من قواعد الدين والعقيدة الإسلامية، وكذلك هو الجزء القيم من التاريخ الثقافي البشري. وتفتخر الأمم بأنها قادرة على تحقيق العدل في الحكم والقضاء، كما في إدارة المال وتوزيع الثروة، وكذلك في تقديم الخدمات الأساسية (التعليم والصحة)، وكذا العلاقات الخارجية واتخاذ المواقف بين الدول والأمم الأخرى، وهي بذلك تتعاطى مع العدل بوصفه ركنا أساسيا ودائما لهذه الدولة ولهذا الحكم حتى يعد حكما رشيدا.
* **أبعاد الحكم الراشد:**

يمكن تحديد أبعاد الحكم الرشاد فيما يلي:

1. البعد السياسي: يكمن البعد السياسي للرشادة أو الحكم الراشد في ضرورة تفعيل الديمقراطية التي تعتبر شرطا أساسيا لتجسيد الحكم الراشد، وذلك من خلال:
2. تنظيم انتخابات حرة ونزيهة وشفافة، تسمح بمشاركة أحزاب سياسية ومواطنون في إطار القانون.
3. مشاركة سياسية واسعة النطاق ليس فقط في إطار الميكانيزمات الإنتخابية (المشاركة الدورية) وإنما في إطار الإمكانيات المتاحة للجماعات والمجتمع المدني لممارسة السلطة، سواء كان ذلك من خلال الحصول على المعلومات (دور الصحافة والإعلام) أو المشاركة في عملية اتخاذ القرارات، كما يمكن إدراج حق المواطنين في محاسبة الحكام وذلك من خلال مطالبتهم بتقديم حصيلة أعمالهم.
4. الدولة الحقوقية التي تفرض ليس فقط خضوع المواطنين والحكام للقانون وإنما كذلك وجود سلطة قضائية مستقلة وقادرة على تطبيق القوانين.
5. صحابة مستقلة ومنافسة قادرة على تشكيل رأي عام تام وواع.
6. هيئة برلمانية مسؤولة تتمتع بإمكانية القيام بعملية التحقيق، ونظام اتصالي إعلامي يجعلها في اتصال واستشارة مباشرة ودائمة مع الناخبين والسلطة التنفيذية.[[7]](#footnote-8)
7. البعد الإداري والتقني: يشمل نسق العمل العام الذي من خلاله يتم وضع وإعداد السياسات العامة وتطبيقها وتقييمها من طرف الآلة الإدارية، ويتكون هذا النسق من مجموع الوظيف العمومي: أي مجموع الموارد المادية والمعنوية والمالية الذي وضعته الدولة بهدف إشباع رضى المدارس لممارسة نشاطات المصلحة العامة.
8. البعد الاقتصادي: يكمن البعد الإقتصادي في إرشادة "الرشادة الإقتصادية" والتي تعني عملية تشتمل أساليب وإجراءات اتخاذ القرارات التي تكون لها تأثيرات على النشاطات الإقتصادية للدولة وعلاقتها الإقتصادية مع دول أخرى.

 ونجد مرجعيتها في بيئة العلاقات الإقتصادية والقواعد التي تنظم عملية إنتاج وتوزيع الموارد والخدمات داخل مجتمع معين، وبتعبير آخر نجد مرجعية الرشادة الإقتصادية في العلاقات السوسيوإقتصادية، أي الشق الإقتصادي الليبرالي.[[8]](#footnote-9)

* **معايير الحكم الراشد:**

 يؤسس الحكم الراشد سيادة ظروف مستقرة ناتجة عن أساسيات الحكم السليم، مثل: المساءلة، المساواة، المشاركة، الشفافية، القدرة على التأقلم، والإستجابة للمتغيرات المختلفة، علما أن هناك العديد من المعايير نذكر منها ما يلي: [[9]](#footnote-10)

1. حق المشاركة والإنتخاب والتصويت: يتضمن حق جميع المواطنين في التصويت وإبداء الرأي والمشاركة الفعالة والمباشرة في العملية الإنتخابية، مع ضمان حرية الجماعات في تشكيل الأحزاب والجمعيات والنقابات التي تتضمن الحريات العامة للإنسان.
2. سيادة القانون: لابد أن يكون القانون مرجعية ثابتة وقوية لعامة المواطنين، وتعتبر سيادته هي الأقوى حيث يقوم الحكم الراشد على قوة التقاضي أو التحاكم، مما يتطلب ذلك منه حكم قضائي نزيه وكفوء وشفاف وسرعة البث في النزاعات بهدف تحقيق العدالة وخاصة عند وجود انحرافات وممارسات غير مقبولة في المجتمع.
3. فعالية الحكومة: أي إنجاز الأهداف والقدرة على تحقيق كافة الأهداف الموضوعة في الخطط، أي قدرة جهاز الخدمة المدنية واستقلالها عند الضغوط السياسية ونوعية إعداد السياسات.
4. نوعية التنظيم: قدرة الحكومة على توفير سياسات وتنظيمات سليمة تتبع تنمية القطاع الخاص وذلك بتوفير بيئة مناسبة والفضاء على القيود الرئيسية.
5. مكافحة الفساد: يبين لنا مدى استغلال السلطة لتحقيق مكاسب خاصة بما في ذلك أعمال الفساد.
6. الإستقرار السياسي وغياب العنف: يقيس هذا المعيار احتمال زعزعة استقرار الحكومة بوسائل غير دستورية أو عن طريق العنف.
* **مكونات الحكم الراشد:**

 يتكون الحكم الراشد من مجموعة من العناصر التي لابد أن تكون متوفرة في أي مجتمع والتي لا يمكن الإستغناء عنها، وهي كما يلي:

1. إحلال الديمقراطية: الحكم الراشد لا يشير فقط إلى نوع معين من الحكومة ولكنه يتضمن جهود ديمقراطية في المجتمع والتي تعتبر نمطا من أنماط هذا الحكم.

فهناك علاقة تكاملية بين الحكم الراشد والديمقراطية، بحيث تعتبر شرطا أساسيا لتطبيق الحكم الراشد.

 ومن هنا فالمشروعية الديمقراطية الممنوحة للحاكم تقتضي مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات والتي تعتبر من العناصر المهمة في الحكم الراشد.

إذ لا يمكن الفصل بين الديمقراطية والحكم الراشد سواء في جانبها الإقتصادي أو السياسي.

ومن هنا يمكن القول بأن العلاقة قيمية بمعنى أن الحكم الراشد هو نتاج الديمقراطية، وهذا يبين محاولة هذه الأخيرة سد الثغرات والنزاعات التي بدأت تلوح في الأفق عندما حاولت مجتمعات غير المجتمعات التي نشأت فيها الديمقراطية وإنشائها.

1. الأنظمة الإنتخابية: يعرف بأنها قواعد فنية القصد منها الترجيح بين المرشحين في الإنتخاب أو هي عبارة عن مجموعة من الأساليب والطرق المستعملة لعرض المرشحين على الناخبين.

كما يعرف بأنه النظام الذي يحدد الطريقة التي يتم من خلالها تحويل الأصوات إلى مقاعد في عملية الإنتخاب لشغل مناصب معينة، بمعنى الكيفية التي يعبر على أساسها الناخبون عن تفضلاتهم سواء أحزاب أو مرشحين.

1. اللامركزية: تعني نقل السلطة إلى هيئات تتمتع بدرجة من الإستقلال المالي والإداري المحدود تحت رقابة السلطة المركزية.

 فإذا كان الحكم الراشد يتجه نحو اعتماد اللامركزية ومشاركة الشعب في اتخاذ القرارات حسب آليات قانونية وكذلك الأجهزة التنفيذية عن طريق هياكل مختصة، وبالتالي ترشيد العلاقة بين الدولة والجماعات المحلية ومكونات المجتمع.

 إلا أنه يجدر التنبيه أن تعدد المتدخلين على النطاق المحلي وتنوع تطوراتهم قد يؤدي في بعض الدول ذات الأنظمة الهشة إلى تفكك الأجهزة الرئيسية للدولة بسبب غياب الوفاق من اللامركزية الإدارية والسياسية.

1. الحكومة: في الدول التي تتواجد فيها عملية انتخابية تكون الحكومة منتخبة ووظائف الدولة متعددة الجوانب، فهي ترتكز على إطار التفاعل الاجتماعي الذي يحدد المواطنة، وهذه الوظائف هي:[[10]](#footnote-11)
2. اتخاذ إطار قانوني وتشريعي مستقر وثابت وفعال.
3. تعزيز الإستقرار والمساواة.
4. تزويد الخدمات العامة بفعالية ومسؤولية.

**ثالثا مكافحة ظاهرة الفساد**

**تمهيد:**

 تعتبر ظاهرة الفساد بنوعيه المالي والإداري بصورة خاصة ظاهرة عالمية شديدة الإنتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعادا واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها، وتختلف درجة شموليتها من مجتمع لآخر، لذا حظيت ظاهرة الفساد في الآونة الأخيرة باهتمام الباحثين في مختلف الإختصاصات، كالقانون والاقتصاد والسياسة والاجتماعية خاصة في المجتمعات النامية.

1. **تعريف الفساد:**

**لغة**: ضد الصلاح وأفسد الشيء أي أساء استغلاله.

**اصطلاحا:** أساءت استخدام السلطة الرسمي المخولة له سواء في مجال المال العام النفوذ أو التعاون في تطبيق النظام أو المحاباة وكل ما يضر بالمصلحة العامة وتغطية المصلحة الشخصية.

يعرفه معجم أوكسفورد الإنكليزي: بأنه انحراف أو تدمير النزاهة في أداء الوظائف العامة من خلال الرشوة والمحاباة، وقد يعني الفساد: "التلف إذا ارتبط المعنى، وهو لفظ شامل لكل النواحي السلبية في الحياة".

المفهوم العام للفساد: هو التغير في الحالة المثالية إلى حالة دون الحالة المثالية.

يعرفه البنك الدولي: استعمال الوظيفة للكسب الخاص أي الشخصي في المشروع ليس له أي أساس قانوني.[[11]](#footnote-12)

1. **تعريف الفساد الإداري:**

 يعد الفساد الإداري واحدا من أهم أنماط ظواهر الفساد على مدى التاريخ، ويعرفه عماد صلاح وعبد الرزاق الشيخ داود على أنه: (سلوك الموظف العام المخالف للواجب الرسمي بسبب المصلحة، الشخصية كالعائلة، القرابة، الصداقة، أو الإستفادة المالية، أو استغلال المركز ومخالفة التعليمات بغرض ممارسة النفوذ والتأثير الشخصي الذي يدفع بهذا إلى استعمال الرشوة، إضافة إلى أنه يشمل سوء استخدام المال العام مثل: التوزيع غير القانوني للموارد من أجل الإستفادة الخاصة).[[12]](#footnote-13)

 ويتعلق الفساد الإداري بمظاهر الفساد والإنحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية، وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين والضوابط.

 كما يتعلق الفساد بمنظومة القيم الفردية التي لا ترق للإصلاح وسد الفراغ لتطوير التشريعات والقوانين التي تغتنم الفرصة للإستفادة من الثغرات بدل الضغط على صناع القرار.[[13]](#footnote-14)

 كما يعرف الفساد كذلك على أنه الذي يمس الإدارة من حيث الإهمال واللامبالاة والتجاوزات الإدارية لمصالح ذاتية، أي سوء التسيير سواء على مستوى الدولة أو الإدارات العامة والخاصة أو حتى العائلة، وهو ما يخلق أثارا سلبية بنوعيها فرديا وجماعيا، فالفساد الإداري يتعلق بالإنحرافات الوظيفية للموظف سواء في القطاع العام أو الخاص، وهو ما يبرز لاستغلال الموظف لموقعه وصلاحياته من أجل الحصول على مكاسب بطريقة غير شرعية.[[14]](#footnote-15)

1. **الفساد المالي:**
2. تعريفه: هي مجمل الإنحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها، ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية، كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات، ويمكن ملاحظة ظاهرة الفساد المالي في الرشاوي والإختلاس والتهرب الضريبي والمحاباة والمحسوبية في التعيينات الوظيفية.[[15]](#footnote-16)

 كما يقصد بالفساد المالي المعاملات المالية والإقتصادية المخالفة لأحكام ومبادئ الشريعة الاجتماعية والتي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل وإلى عدم استقرار المجتمع.

1. **أسباب الفساد الإداري والمالي:**
2. **الأسباب الاجتماعية والثقافية:**

 تقدم هذه الأسباب تفسيرا جيدا لظاهرة الفساد، ليس فقط على صعيد نشأة هذه الظاهرة أو مداها، بل أيضا على صعيد تواضع سياسة مكافحتها، فالفساد يفضح بيروقراطية التنظيم الإداري الذي ترعرع فيه، وما تتسم به هذه البيروقراطية من رذائل التسلط والإستعلاء، وتتمثل هذه الأسباب فيما يلي: [[16]](#footnote-17)

1. **إنهيار القيم والأخلاق وضعف الوازع الديني:**

 إن من أبرز عوامل تفشي الفساد جوانب خلقية وانهيار القيم والأخلاق الحميدة بين أبناء المجتمع وانهيار عقيدة الإصلاح وذم الفساد، وغالبا ما تظهر هذه الظواهر بسبب سوء الإدارة السياسية للتنحية الحاكمة وتبنيها سياسة الإنفلات الأخلاقي وفصل مبادئ الدين الفاضلة عن جميع مناحي الحياة السياسية والإقتصادية وشيوع الحريات غير المتضبطة.

1. **بروز ظاهرة المحسوبية والمنسوبية على حساب المصلحة العامة:**

 هذه الظاهرة واضحة في عمومها في مجتمعنا العربي، حيث يقوم الموظف أو المسؤول بتوزيع المسؤوليات والمهام الحيوية في الدولة أو الوزارات والإدارات على المقربين منه والأصدقاء، ونتيجة لذلك تظهر سلبيات عديدة في أساليب الإدارة، وتبدأ منها عمليات سوء الاستغلال، الأمر الذي يقود إلى ظهور الفساد بسبب سوء التعيين في المناصب.

1. **انهيار المستويات المعيشية للفرد داخل المجتمع وانتشار الفقر:**

 إن سوء توزيع الدخول بين أفراد المجتمع وخاصة في الدول الفقيرة وتدني رواتب العاملين في القطاع العام، والذي يقابله ارتفاع في مستوى المعيشة يساعد بشكل كبير في بروز ظاهرة الفساد إلى الحد الذي تحدث فيه فوضى اجتماعية ناشئة عند الإحساس بعدم العدالة والإنحلال في الوضع الاقتصادي والمعاشي والفوارق الطبقية الكبيرة التي تؤدي بدورها إلى انعكاسات نفسية تلقي بظلالها على المجتمع عموما.

1. **بروز ظاهرة تولي المسؤولية لقيادات ضعيفة غير متخصصة في مجال عملها:**

 إن من أبرز عوامل انتشار الفساد في الإدارة العامة وجود قيادات إدارية وصلت للسلطة بقرارات تقع ضمن قاموس المحسوبية والمنسوبية على حساب الكفاءة والتأهيل، وغالبا ما تكون غير متخصصة في مجال عملها، وهذا يؤدي إلى بروز سلسلة الإدارة السلبية والقرارات الخاطئة وضعف الأنظمة الإدارية التي تحكم إدارة الموقع، لأن وضع الشخص غير المناسب في موقع المسؤولية واتخاذ القرار وهو غير مؤهل لانشغال المركز الإداري الذي تمليه الوظيفة في أجهزة الدولة والمجتمع يجعل أداءه الوظيفي ضعيفا ودون مستوى الطموح. مما يضر بمصلحة المواطنين وسمعة الدائرة الإدارية والدولة، الأمر الذي يساعد البعض في استغلال ذلك من قبل البعض مع تمرير عمليات الغش والتلاعب على هذا المسؤول واستغلال المال العام لتحقيق منافع شخصية.

1. **غياب حرية الإعلام:**

 عدم السماح للإعلاميين وللمواطنين الوصول إلى المعلومات والسجلات العامة، مما يحول دون ممارستهم لدورهم الرقابي على أعمال الوزارات والمؤسسات العامة.

1. ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخاصة في الرقابة على الأداء الحكومي أو عدم تمتعها بالحيادية في عملها.
2. كما يمكن إضافة أسباب خارجية للفساد، وهي تلك التي تنتج عن جهود مصالح وعلاقات تجارية مع شركاء خارجين أو منتجين من دول أخرى واستخدام وسائل غير قانونية من قبل شركات أجنبية للحصول على امتيازات واحتكارات داخل الدولة أو قيامها بتصريف بضائع فاسدة.
3. الأسباب السياسية:

تعتبر من أبرز وأهم الأسباب لانتشار الفساد، ومن أهمها نجد: [[17]](#footnote-18)

1. **عدم الإستقرار السياسي كسقوط النظام.**
2. مزج السلطة مع الرشوة والمال وبالتالي استغلال الكثير من المسؤولين الحكوميين لمناصبهم بغرض تحقيق أرباح خاصة، فتظهر الرشوة والوساطة كأدوات رئيسية للوصول إلى ذلك المبتغى (المال).
3. هيمنة العناصر الفاسدة على الممتلكات العامة وتمتعها بالسلطة التي تهيء الجو المناسب للإستغلال.
4. ضعف الممارسة الديمقراطية وشيوع حالة الإستبداد السياسي والديكتاتوري الذي لا يقبل المشاركة ويقضي على الديمقراطية بما فيها حرية التعبير.
5. غياب الديمقراطية والمنظمات الشفافية في تعامل الحكومة مع المواطن.
6. ضعف منظمات المجتمع المدني بكافة أشكالها في مكافحة الفساد.
7. ضعف أجهزة الرقابة مما يؤدي لاستغلال المال العام وتسخيره للمصالح الفردية، مما يدفع ببعض الأفراد إلى التخلي عن روح المواطنة وممارسة كل أنواع الفساد في ظل غياب العدالة الاجتماعية.

**ج- الأسباب الإقتصادية:**

 تبدو مزدوجة الدلالة في صلتها بالفساد، حيث تصبح المجتمعات الغنية والفقيرة على حد سواء معرضة للسقوط في شراكة في ظل غياب القيم السياسية والثقافية، وآليات الحماية القانونية.[[18]](#footnote-19)

1. فالفقر عامل يصعب أحيانا إنكار صلته بالفساد على الأقل في بعض صوره لاسيما في رشوة بعض الموظفين من ذوي الدخول المتواضعة وإقدامهم على اختلاس المال العام.
2. غياب الفعالية الإقتصادية في الدولة ذلك أن أغلب العمليات الإقتصادية هي عبارة عن صفقات تجارية مشبوهة أو ناتجة عن عمليات سمسرة يحتل الفساد المالي فيها حيزا واسعا، وهو ما ينعكس بصورة أو بأخرى على مستوى وبيئة الإقتصاد الوطني، إذ ستؤثر هذه العمليات على مدى سير عملية تنفيذ المشاريع، وبالتالي على عملية الإنتاج من جهة أخرى.
3. إن مستوى التخلف والجهل والبطالة بشكل عام حاسم في تفشي ظاهرة الفساد، ذلك أن قلة الوعي الحضاري ظلت ملازمة بالرشوة، بالإضافة إلى ضعف الأجور والرواتب تتناسب طرديا مع ازدياد ظاهرة الفساد مما يعزي الموظفين الحكوميين البحث عن موارد مالية أخرى كالرشوة والهدايا.
4. تمتع المسؤولين الحكوميين بحرية واسعة في التصرف (السلطة التنفيذية للموظف)، وبقليل من الخضوع للمساءلة، حيث يشغلون مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية أو ربح مادي عن طريق قبول الرشاوي.

**د- الأسباب البايولوجية والفيزيولجية:**

هي جميع الأسباب التي دافعها الأولي والأساسي هو ما اكتسبه الفرد عن طريق الوراثة، وكل ما يتعلق بالخلفية السابقة عن حياته وما تركته من آثار على سلوكياته وتصرفاته.[[19]](#footnote-20)

**هـ- الأسباب الهيكلية:**

 معناه وجود هياكل قديمة الأجهزة الإدارية لم تتغير على الرغم من التطور الكبير، وهذا له أثر كبير في دفع العاملين إلى اتخاذ مساك وطرق تعمل تحت انتشار الفساد الإداري بغية تجاوز محدوديات الهياكل القديمة وما ينشأ عنها من مشاكل تتعلق بالإجراءات وتضخم الأجهزة الإدارية المركزية.[[20]](#footnote-21)

**د-الأسباب القضائية:** تتمثل فيما يلي: [[21]](#footnote-22)

* استعمال الأجهزة القضائية الأساليب التقليدية في التحقيق وإثبات التهم أي عدم مواكبة التكنولوجيا.
* ضعف الجهاز القضائي والقانوني وعدم وجود الكفاءات النزيهة.
* القوانين لا تجسد لصالح المجتمع بل لفئة خاصة.
* تغيير القوانين ليس بهدف تعديلها لخدمة الناس إنما لأشخاص معنيين ولشخصيات كبيرة.
* قوانين تعسفية تثير الحيرة وتدفع الناس للتقابل عليها وتجاوزها كقانون حذف التخصص في علم الاجتماع التعسفي.
* الثنائية في تفسير بعض القوانين والغموض عن نصوصها بحيث تقبل التأويل وفق اعتبارات معينة.
* تخلي بعض القضاة والمحامين عن القيم، مثلا: دفاع المحامي عن قضايا الفساد ليس للقضاء عليها بل مقابل جمع المال الكبير.
* فساد السلطة القانونية بحيث تمارس مهامها وتطبق القوانين وفقا للأشخاص: كالأصدقاء والأقارب وأصحاب النفوذ، فتضيع حقوق عامة الناس وحق الفقراء، وهنا يغيب ما يسمى بالقانون فوق الجميع.

ل- الأسباب العامة: [[22]](#footnote-23)

تتمثل فيما يلي:

1. انتشار الفقر والجهل ونقص المعرفة العامة لهذه الفرديات وسيادة القيم والروابط القائمة على النسب والقرابة.
2. عدم الإلتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث: التنفيذية والتشريعية والقضائية في النظام السياسي وطغيان السلطة التنفيذية عن السلطات التشريعية والقضائية.
3. ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها.
4. تزداد الفرص لممارسة الفساد في المراحل الإنتقالية والفترات التي شهدت تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية، ويساعد على ذلك حداثة أو عدم اكتمال البناء المؤسساتي والإطار القانوني الذي يوفر بيئة مناسبة للفاسدين مستغلين ضعف الجهاز الرقابي على الوظائف العامة في هذه المراحل.
5. ضعف وانتشار المرافق والخدمات والمؤسسات العامة التي تخدم المواطنين.
6. غياب قواعد العمل والإجراءات الحكومية ومدونات السلوك للموظفين في قطاعات العمل العام والخاص وهو ما يفتح المجال لممارسة الفساد.
7. غياب حرية الإعلام وعدم السماح لها أو للمواطنين بالحصول على المعلومات والسجلات العامة، مما يحول دون ممارستهم لدورهم الرقابي على أعمال الوزارات والمؤسسات العامة.
8. صفق دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخاصة في الرقابة على الأداء الحكومي أو عدم تمتعها بالحيادية في عملها.
9. الأسباب الخارجية للفساد، وهي تنتج عن جهود مصالح وعلاقات تجارية مع شركاء خارجيين أو منتجين من دول أخرى واستخدام وسائل قانونية من قبل شركات تجارية للحصول على امتيازات وإشعارات داخل الدولة.
10. **الفساد الأخلاقي:**

**لغة**: هو الطبع والشجية

**اصطلاح**ا: هو ميل الشخص إلى التصرف بطريقة معينة، بينما التخلق هو التكيف حيث يجبر الشخص نفسه على التصرف بطريق معينة، ومع الوقت يعتاد عليها.

**الفساد الأخلاقي**: المقصود به ارتكاب واحدا أو أكثر من الجرائم، كالكذب والخيانة والتزوير والسرقة والقتل وانتهاك حقوق وأعراض الناس وغيره، ويكاد الفساد الأخلاقي أن يكون أكثر وضوحا في المجتمعات كونه يرتبط بالحركات الخاصة وتصرفات الأفراد، وهي ظاهرة خطيرة جدا خاصة في السنوات الأخيرة، وتكمن خطورتها أنها تلقى بظلها على كل الأفراد وعلى المجتمع وحتى الدولة.

"كما يعني الفساد الأخلاقي كذلك فقدان لبعض الشباب جوهر القيم والمبادئ الأخلاقية الإسلامية وقيامهم بكل ما يتنافى مع الآداب العامة والإسلامية خاصة".[[23]](#footnote-24)

**الأسباب التي أدت إلى تفشي ظاهرة الفساد الأخلاقي**: [[24]](#footnote-25)

1. سوء التربية الأسرية للأبناء.
2. غياب القدوة الحسنة داخل الأسرة.
3. غياب قانون الثواب والعقاب داخل الأسرة.
4. غياب لغة الحوار الأسري والإرشادي والإعتماد على لغة الصراخ والنقاش الحاد، مما يجعل الأبناء يتصرفون على طريقتهم الخاطئة والخاصة بهم.
5. التطور التكنولوجي، حيث خلق للشباب متاهات كثيرة وعندما يتعمقون فيها يزدادون ضياعا وخسرانا مبنيا.
6. المداخيل المادية المتدنية التي تدفع بالشباب إلى ارتكاب جارئم قاتلة، مثل تعاطي المخدرات أو بيعها والسرقة.

**6- الآثار الناجمة عن الفساد الأخلاقي: [[25]](#footnote-26)**

1. **الآثار النفسية:**
2. عدم التوافق النفسي: من مظاهر عدم التوافق النفسي القلق، العزوف عن الطعام، الإنطواء، سرعة الغضب، أحلام اليقظة، الكذب، والإنحرافات السلوكية أوفر حظ في إيجاد عدم التوافق النفسي، حيث أثبتت في مختبرات فسيولوجية في جامعات عالمية أنه قد تكون كمية الخمر قليلة جدا لكنها قادرة على أن تحدث تغيرا في التوازن النفسي.
3. الشعور باليأس: عملية اليأس تدفع الإنسان إلى الكسل وعدم الجد والإجتهاد مع البحث عن الموارد المادية والمالية بطرق الغش والخداع.

كما أن المسكرات تسبب الشعور باليأس والقلق وعدم الإستقرار مع الخوف من أمور لا تستحق ذلك، مما يؤدي إلى فقدان القيم الخلقية.

1. القلق: هو الإنزعاج والإضطراب وعدم الثبات، والقلق حالة نفسية داعية إلى الإضطراب وعدم الإستقرار شاغلة للفكر مبعدة للطمأنينة.

 والبعد عن المنهج الإسلامي أساس القلق والإضطراب لأن النفس إنما تسكن وتهدأ بذكر الله تعالى، قال تعالى: **﴿ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾**. وكلما ابتعد المرء عن المنهج الإسلامي ومارس المساوئ الخلقية استحوذ عليه القلق والإضطراب.

1. الأمراض القلبية: هو نوع للفساد يحصل للإنسان، يفسد به تصوره للحق وإرادته له فلا يرى الحق حقا أو يراه على خلاف ما هو عليه أو ينقص إدراكه له، فيفيض الحق النافع أو يحب الباطل الظاهر.
2. **الآثار الاجتماعية**: [[26]](#footnote-27)
3. العذاب الإلهي: إذا تفشت منكرات الأخلاق في مجتمع من المجتمعات نزل بساحتهم البلاء.
4. التباغض: من إفرازات المساوئ الخلقية إيجاد التباغض الإجتماعي بين أفراد الأمة، مثل: الحسد نتيجته البغضاء من الحاسد للمحسود، فهو يظهر في سلوكه المنحرف وتعامله البديء ومقابلته السيئة لمن أنعم الله عليهم وإزاء ذلك فإن المحسود قد يرد عليه بنفس الخلق مما ينجم عنه كتلة ضخمة من الحسد جثم على قلب الحاسدين.
5. التقاطع الإجتماعي: إن أسس التقاطع الإجتماعي منبعها من المساوئ الخلقية، حيث أن كل رذيلة سلوكية تسهم بقدر كبير في إيجاد التقاطع الإجتماعي بين أفراد الأمة: فالنميمة مثلا وسيلة خطيرة وأداة قوية لإنفصام الروابط الإجتماعية في الأمة وقطع لصلة الأرحام في الأسر وبين الأصدقاء.
6. الغش الإجتماعي: واسع الدلالة والآثار، حيث يكون الغش في الكلمة وفي الميزان وفي الحقوق وفي الواجبات، ويكون في الأموال وفي العلاقات.
* **المسؤول عن الفساد:**
1. الأسرة: باعتبارها الدعامة الأساسية التي يتلقى فيها الإنسان التربية الحسنة ويتعرف من خلالها على الجيد والسيء من الأمور لكنها قد تصبح سببا رئيسيا في ضياعه عندما يغيب الوازع الديني وتنعدم شروط الأمن والسلامة.
2. الصحبة السيئة: والتي قد يلجأ إليها الإنسان إما بحثا عن الدفء والأمان اللذان فقدهما في أسرته أو هروبا من المشاكل التي يعجز عن حلها فيحاول نسيانها رفقة أصدقاء اختارهم بمحض إرادته دون تفكير وبوسائل شتى قد يكون لها نتائج خطيرة عليه وعلى الآخرين، مثل: تعاطي المخدرات، والإدمان على الكحول وغيرها من الأعمال السيئة، فيغيب العقل ويشيع الفساد.
3. مشاهدة القنوات الماجنة: والتي تخل بالمبادئ والأخلاق وتنسي الإنسان تعاليم الإسلام وتفقده التزامه وكرامته وتبعده عن طريق الفضيلة، كالتشبه بالغرب في عاداتهم وطريقة عيشهم ولباسهم وكلامهم.

الحلول المقترحة لمواجهة هذه الظاهرة:[[27]](#footnote-28)

1. التوعية الدينية، والتي ينبغي أن تنطلق بالأساس من داخل البيت، وهنا يتجلى دور الآباء والأمهات.
2. تنشئة الأبناء على المبادئ والأخلاق الحسنة وتشجيعهم على قراءة القرآن الكريم وأداء الفرائض منذ الصغر.
3. منحهم الحب والرعاية الجيدة وتحسيسهم باهتمامهم بكافة أمورهم ومشاركتهم بها.
4. تجنب الوالدان خلق نزاعات بينهما أمام الأبناء حتى لا يؤثر ذلك على نفسيتهم.
5. التركيز على التوجيه والإرشاد وتقديم النصح وتبيان الصحيح والخطأ عبر الحوار الهادئ وليس بالصراخ.
6. دور الإعلام لتقويم السلوكيات في رفع مستويات السلوك القويم حيث يجب على الفضائيات والصحافة أن يتعاملا بجدية مع الفساد الأخلاقي وعدم التستر على من يتسببون في الفساد الأخلاقي داخل المجتمع، فعليها أن تقدم برامج هادفة ومركزة على حسن الخلق والتربية الصالحة والقدوة الحسنة.
7. **الفساد الإقتصادي:**

**مفهومه:**

لغة: هو العطب والتلف وخروج الشيء عن كونه منتفعا به، ونقيضه الصلاح، ويقال فسد الشيء يفسد فسادا فهو فاسد وأفسده ففسد والمفسدة هي ضد المصلحة.[[28]](#footnote-29)

اصطلاحا: يأخذ الفساد عدة تعاريف مختلفة تختلف باختلاف الميادين والتخصصات والزاوية التي ينظر من خلالها إليه.

الفساد عند علماء الإجتماع هو علاقة اتباعه تتمثل في انتهاك قواعد السلوك الإجتماعي فيما يتعلق بالمصلحة العامة.

مفهوم الفساد الإقتصادي: هو سوء استغلال المنصب لغايات أو هو تقصيد الوظائف أو الموارد بغرض المتعة الخاصة.[[29]](#footnote-30)

**مفاهيم مرتبطة بالفساد الإقتصادي**:[[30]](#footnote-31)

إن مفهوم الفساد يجرنا إلى عدة مصطلحات مرتبطة بهذا الموضوع، أهمها:

1. المساءلة: يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة على أن الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتعريف واجباتهم.
2. الشفافية: ظاهرة تشير إلى تقاسم المعلومات والتصرف بطريقة مكشوفة، فهي تتيح لمن لهم مصلحة في شأن ما أن يجمعوا معلومات حول هذا الشأن قد يكون لها دور حاسم في الكشف عن المساوئ وفي حماية مصالحهم.
3. مؤشر الشفافية العالمية: لقد أنشأت منظمة الشفافية الدولية مؤشرا دوليا لقياس الفساد تعقده كل 05 سنوات وتنحصر قيمة هذا المؤشر بين 0 و10 درجات، بمعنى أن الدولة إذا حصلت على تقدير 10 درجات فهذا يعني أن هذه الدولة نظيفة تماما من عملية الفساد.
4. غسيل الأموال: وفق تعريف خبراء التدريب برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات فإن غسيل الأموال هو عملية يلجأ إليها من يتعاطى الإتجار غير المشروع بالعقاقير المخدرة لإعفاء وجود دخل أو لإخفاء مصدره غير المشروع، أو استخدام الدخل في وجه غير مشروع.

**أشكال الفساد الاقتصادي**

نظرا لتزايد حالات الفساد المالي فإن أشكاله ومظاهره تنوعت وتزايدت، ولعل من هذه الأشكال:[[31]](#footnote-32)

1. **إستغلال المنصب العام لزيادة الثروة:**

 يلجأ الكثير من المسؤولين الذين يتمتعون بمناصب في أجهزة الدولة إلى استغلالها من أجل تحقيق مكاسب مادية وبطبيعة الحال فإن هؤلاء يتحولون مع مرور الوقت إلى شركاء أو رجال أعمال إلى جانب كونهم مسؤولين حكوميين، وبالتالي يتحول اهتمامهم في البحث عن الطرق وأساليب ملتوية تمكنهم من زيادة أموالهم وثرواتهم الشخصية على حساب الاهتمام بتحقيق متطلبات مواطني بلدانهم وربما يتحول المسؤول بعد تركه الوظيفة إلى مفسد كبير من أجل زيادة أمواله وقيامه بغسل هذه الأموال بطريقة أو بأخرى.

1. **التجاوز على المال العام:**

 إن أكثر الشموليين بسلوك التجاوز على المال العام هم طبقة السياسيين والمسؤولين الحكوميين الذين يستخدمون نفوذهم من أجل تحقيق مصالح الغير الذين تربطهم بهم علاقات أو مصالح مادية، فقد يلجأ الكثير منهم إلى تسهيل حصول رجال الأعمال في القطاع الخاص على قروض من البنوك الحكومية بفوائد منخفضة وبدون ضمانات مقابل حصول المسؤول على جزء من القروض كرشوة أو عمولة.

1. **التهرب الضريبي:**

 يتعرض الكثير من المسؤولين الحكوميين والقائمين بوظيفة عامة إلى محاولات الإبتزاز من قبل رجال الأعمال في القطاع الخاص، فهؤلاء يدفعون الرشوة بغية حصولهم على تخفيض ضريبي أو إعفاء ضريبي لفترة طويلة من خلال استثناءات أو احتيال على القوانين.

1. **غسيل الأموال:**

 هو إدخال أو تحويل التعامل مع أي أموال ناتجة عن عمليات مشبوهة المصدر أو غير مشروعة في مؤسسة مصرفية أو مالية بهدف إخفاء أو طمس المصدر الحقيقي لتلك الأموال لإكسابها صفة الشرعية.

**أسباب نمو الفساد الاقتصادي:**

 ينشأ الفساد جزئيا بسبب طبيعة الإنسان في الطمع واختصار الخطوات في إطار غير قانوني، وتختلف أسباب الفساد الاقتصادي من بلد لآخر، ويقسمها البعض إلى أسباب مباشرة وأخرى غير مباشرة:[[32]](#footnote-33)

1. الأسباب المباشرة: تتمثل فيما يلي :
2. عدم فصوح النظام الضريبي.
3. عدم شفافية القوانين والإجراءات الضريبية.
4. ضخامة حجم المشاريع الحكومية.
5. الأسباب غير المباشرة: تتمثل فيما يلي:
6. انخفاض مستوى دخل الموظفين.
7. عدم استقرار البيئة القانونية والتشريعية.
8. عدم شفافية القوانين والتشريعات المرتبطة بالفساد.

وتقسم هذه الأسباب وفق منظورين، هما:

* الأسباب المرتبطة بالأهداف: يعتبر الفساد من الجرائم الاقتصادية ولسبب تحقيق منفعة أو تجنب نفقة.
* الأسباب المرتبطة بالمحددات: هناك مجموعة عوامل يمكن أن تؤثر في عائد الفساد وتزيد من الظاهرة أو تقلل منها، وهي:
1. القيود الحكومية على النشاط الاقتصادي، وتمتع أفراد السلطة السياسية بحرية بمنحهم قوة إحتكارية في منح الرخص والتصاريح المختلفة دون التشديد في تطبيق الثواب والعقاب تجاههم.
2. تشوه السياسات المطبقة في المجال الاقتصادي.
3. إنخفاض معدلات أجور القطاع الخاص وإنتشار الفقر.
4. ضعف معدلات التنمية.
5. غياب رؤية متكاملة لخطة إخلال المنتجات المحلية محل الواردات والإعتماد الضعيف على المكونات المحلية في الإنتاج.
6. سرية بعض الصفقات الكبرى.
* **الآثار الاقتصادية للفساد:**

تظهر أثار الفساد الاقتصادي بشكل عام على مؤشرات التنمية وعلى القدرة التنافسية للإقتصاد.[[33]](#footnote-34)

1. تعزيز التضخم.
2. تعزيز البطالة.
3. أثره على انخفاض النمو الاقتصادي.
4. تعزيز المديونية الخارجية.
5. ضعف الإدارة في توفير الخدمات وإصابتها بالشلل.
6. زيادة الصعوبات الإدارية.
7. ظهور الإرتجالية إتخاذ القرارات ورسم السياسات مما يؤدي إلى عدم الإستخدام الأمثل للموارد والمال العام.
8. **الفساد السياسي:**

 يشكل الفساد السياسي قمة الهرم ما بين أنماط الفساد الأخرى، حيث يرى (H.A.Brasz) في بحثه سوسيولوجيا الفساد: "إن الفساد السياسي هو المرادف للقوة التعسفية: أي بمعنى إستعمال القوة لتحقيق غرض يختلف عن الغرض الذي على أساسه تم منح هذه القوة والصفة المميزة، لهذا هي ممارسة السلطة الرسمية تحت ستار المشروعية القانونية، أي التظاهر بالمشروعية والتطابق مع القانون، ويبقى الغرض هو تحقيق المصلحة الخاصة للقائد بهذه الممارسة".[[34]](#footnote-35)

 كما يعرفه الدكتور جلال عبد الله معوض: "إنه السلوك القائم على الإنحراف عن الواجبات الرسمية المرتبطة بالمنصب العام سواء كان شغل هذا المنصب يتم بالإنتخاب أو بالتعيين في سبيل تحقيق المصلحة الخاصة، سواء كانت هذه المصلحة شخصية مباشرة تتعلق بشاغل المنصب أو عائلية أو طائفية أو قبلية، وسوءا كانت هذه المصلحة تتعلق بمكاسب مادية أو غير مادية وذلك من خلال إستخدام إجراءات أو الإلتجاء إلى تعاملات تخالف الشرعية القانونية".[[35]](#footnote-36)

* **صور الفساد السياسي:**
1. فساد القمة: يعد من أخطر أنواع الفساد وذلك لإرتباطه بقمة الهرم السياسي وهذا الإنتفاع من يتولى القمة بالخروج عن القانون بالمكاسب الشخصية التي تجني الثروات الطائلة.
2. فساد الهيئات التشريعية والتنفيذية: تشهد الكثير من دول العالم فضائح لجوء أعضاء الهيئات التشريعية إلى إستغلال النفوذ ومميزات الحصانة البرلمانية مباشرة أنشطة غير مشروعة تحقق لهم بالتالي ثروات طائلة وإستفادات معينة.

 أما فساد الهيئات التنفيذية أو ما يطلق عليه الفساد الحكومي فقد تمثل في تقاضي بعض الوزراء وكباء الإداريين رشاوي وعمولات أو لإختلاسهم الأموال العامة ضمن آلية يطلق عليها (الفساد الذاتي-الداخلي) أي ما يعني إستغلالهم لمناصبهم إستغلالا مباشرا لغرض تحقيق مصالحهم الخاصة.

1. الفساد السياسي من خلال شراء الأصوات وتزوير الانتخابات وفساد الأحزاب السياسية وقضايا التمويل.

 يكثر هذا النوع من الفساد السياسي في الدول التي تحدد فيها الانتخابات المستقبل السياسي للأحزاب والنخب السياسية المختلفة وإمكانات وصولها للسلطة، أين تستخدم ملايين الدولارات المتخصصة لحملات الانتخابات في شراء أصوات الناخبين.

* الفساد الاقتصادي:

عندما نتحدث عن الفساد الاقتصادي لابد أن نجعل صورة الفقر أمامنا نتيجة رئيسية لتفاعل الفساد مع المال، لذلك فإن الكثير من الباحثين تناولوا مسألة الفساد الاقتصادي جنبا إلى جنب مع موضوع الفقر، حيث بإنعدام المبادئ والأخلاق والعدالة وتفاقم الرشوة والعولمة تتدهور الإقتصاديات في ظل فسادها.

 من أهم صور الفساد الاقتصادي نموذج التسلح، حيث في هذه الصورة تشير إحدى دراسات النقد الدولي أن الفساد في العالم يرتبط بنوعية البيروقراطية في كل دولة ومستوى أجور القطاع العام وسلطة حكم القانون وتوفر المصادر الطبيعية ودرجة المنافسة الاقتصادية.

 "كما يشير هذا التقرير إلى أن منتجي الأسلحة في العالم يلجؤون إلى تقديم عمولات غير قانونية لأجل كسب العقود في كثير من البلدان، وحتى في بلدانهم، ويقدم خبراء الصندوق أن هناك أكثر من 15% من عوائد صفقات التسلح تذهب لتغطية هذه العمولات وأن لهذه العمولات الأثر السلبي على الدول المستوردة لزيادة النفقات وأثرا إيجابيا على الدول المصدرة لإمكانية التصدير".[[36]](#footnote-37)

 إن عالم الجنوب هو الأكثر إصابة بمرض الفساد الاقتصادي أو أشكال الفساد الأخرى نتيجة لسياسات الدول الكبرى وشركاتها، والجدير بالذكر أن شركات صناعة وتسويق الأسلحة لا تتوانى عن دفع الرشاوي والعمولات لكبار الموظفين في البلدان التي تجهزها.

 كما أن الفساد الاقتصادي انتقل إلى صورة أخرى من صوره ألا وهي نشاطات شبكات مافيا المخدرات تواحد من نشاطات الجريمة المنظمة التي أصبحت تشكل قوة إقتصادية هائلة يستطيع أطرافها بسطوتهم المالية إفساد حكومات بأكملها وهذا لإرتكاز أموال ضخمة في أيديهم، حيث أن أطراف هذه المافيا يستخدمون آليات العمولة والرشوة والإساد كوسيلة لتمرير أعمالهم في الشرعية.

 وإذا لم تنجح هذه الآلية وتضاربت مع نزاهة الموظفين الشرفاء لجأت هذه الفئات إلى استخدام آلية القوة والقتل العمد لتمرير أعمالهم في الشرعية.

 لقد تحولت مافيا الجريمة المنظمة إلى قوة تتحكم في إقتصاديات وسياسات عدة بلدان بحكم آليات الفساد المتحكمة فيها، حتى أصبحت توصف بأنها حكومة الظل في تلك البلدان.

 لقد قامت هذه الحكومات بتقديم وعود لشعوبها وهذا بنقلهم إلى مجتمع الرفاهية حال زوال نظمها السياسية الإشتراكية على غرار ما وقع في دول أوروبا الشرقية بعد الحرب الباردة، لكن سرعان ما سادت في تلك المجتمعات مفاهيم إقتصاد السوق الحر والخوصصة، ثم ما لبثت أن إزدهرت فيها مافيا الجريمة المنظمة ليظهر التسول في الشوارع، إضافة إلى السرقة.

 لقد إنتشرت جريمة غسل العملة بشكل واسع وأصبحت ظاهرة تؤد بالحسبان لما لها من أثر على إقتصاديات الدول، ويعد غسيل العملة من أهم صور الجريمة المنظمة.

1. **أثار الفساد على المستوى الاجتماعي والسياسي والإقتصادي**

**أولا: أثار الفساد المالي والإداري على المستوى الاجتماعي**

1. **الإختلال بمبدأ العدالة الاجتماعية بين الناس:**

 حيث يصبح الفساد هو المدخل السريع للحصول على الحقوق الاجتماعية وفي مثل هذه الظروف نجد أن من لا يستحق يحصل على ما يشاءه فيما يعجز أصحاب الحقوق في الحصول على حقهم في المنافع أو الوظيفة أو التراخيص أو غيرها، وهنا تختفي المعايير الموضوعية ليحل محلها الإعتبارات الشخصية أو المصالح المادية المرتبطة بالفساد الإداري.

1. **التفاوت الطبقي والصراع الاجتماعي:** حيث يؤدي الفساد إلى وجو طبقة اجتماعية:

 حيث تصعد فئات جديدة إلى قمة الهرم الإجتمتاعي نتيجة ما حصلت عليه من عائدات غير مشروعة وعادة ما تنجح هذه الفئات في الوصول إلى علاقات وطيدة مع كبار المستثمرين ورجال المال والأعمال بل وعلاقات نسب أو مصاهرة فضلا عن التقرب إلى كبار المسؤولين وصناع القرار في المجتمع وتحقق لهم وجاهة اجتماعية ونجومية تشجعهم على إذلال التابعين والمحيطين بهم من العمال والفلاحين الصغار والفقراء، مما يولد لدى هؤلاء الفقراء العنف المجتمعي ضد الأثرياء بصفة عامة والجدد منهم بصفة خاصة، ولذلك عادة ما نجدهم يحيطون أنفسهم بحراسات خاصة مسلحة تحسب لأي تحرش بهم حال تصرفاتهم الإستفزازية للفقراء.

1. **إنهيار القيم والمبادئ الأخلاقية:**

 إذ يؤدي الفساد إلى التخلي عن المبادئ والقيم والأخلاق من أجل الحصول على منافع مادية بدون وجه حق، وتصبح أنواع الفساد المختلفة مهارة أو شطارة بينما الإجتهاد والتمسك بالقيم الأخلاقية السليمة في عرف هؤلاء تخلف أو دروشة وجمود في الفكر أو في السلوك على عكس مضمونها الحقيقي، وتزداد خطورة الأمر حينما ينشب العديد من النشء والشباب على هذه القيم والأفكار المغلوطة مما يؤدي إلى عدم الاهتمام بالعمل والعلم والتعليم والإجتهاد كوسيلة للكسب والحصول على المدخول، مما يؤدي بدوره إلى شيوع قيم الفساد وثقافة الفساد، حيث يسود السلوك الإحتيالي في كافة التصرفات.

 لابد هنا أن نشير إلى أن زوال القيم والأخلاق يؤدي إلى إنهيار وزوال الحضارات والمجتمعات البشرية، والتاريخ يحدثنا عن العديد من الحضارات والأمم السابقة التي شاع فيها الفساد (عاد، ثمود، فرعون، لوط...وغيرهم)، وكان مآل مجتمعاتهم وحضاراتهم الفساد والزوال والإنهيار.

1. **تبديد المساعدات الإنسانية والدعم الموجه للفقراء:**

 يؤدي الفساد إلى عدم تحقيق أهداف المؤسسات المحلية والدولية التي ترصد مبالغ مالية لمساعدة الفقراء أو دعم السلع والخدمات التي تحتاجها هذه الفئة، حيث يلتهم الفساد الجزء الأكبر من هذه الأموال ولا تذهب إلى من يستحقها من الفقراء، حيث نجد أن هناك بعض الفاسدين الذين يتاجرون في السلع المدعمة وتختفي من الأسواق ولا يصل الدعم الذي تخصصه الحكومات لمحمودي الدخل والفقراء، ويحقق المفسدون ثروات طائلة من سلوكهم هذا.

 "ويحدث نفس الشيء بالنسبة للأموال والتبرعات التي ترصدها مؤسسات الإغاثة العالمية لرعاية الفقراء والإنفاق على الصحة والعلاج والتعليم والبيئة ومياه الشرب النقية والصرف الصحي وغيرها من مجالات الإنفاق المرتبطة بالتنمية البشرية، وفي هذه الحالة نجد أن الفساد يلتهم جانبا كبيرا من هذه المساعدات مثلما حدث في برنامج الأمم المتحدة الخاصة بإرسال الغذاء إلى المجتمعات الفقيرة".[[37]](#footnote-38)

**10-أثار الفساد المالي والإداري على المستوى السياسي:**

 لا يخفى على أحد أن للفساد مضار سياسية متعددة مثلما كانت له أثار سلبية على الجانب الاقتصادي والإجتماعي، وهي تتمثل فيما يلي:

1. عدم الاستقرار السياسي: عندما يشيع الفساد في الدول المرتبطة بمعاهدات أو قروض خارجية، فهي تكون ملزمة بشروط جزاء إذا ما أخلت بها يترتب عليها نتائج وخيمة منها فقدان الدولة لسيادتها من خلال تحكم وتدخل تلك المؤسسات أو الدول المقرضة بسيادة تلك الدولة، فالمفسدون يوجهون القروض إلى مشاريع لا تمت بالصلة إلى التنمية والتطور وقد توجه به إلى حسابات خاصة لأعضاء النخب السياسية.[[38]](#footnote-39)
2. فقدان الشرعية السياسية للحكومات والنظم الحاكمة: إذ يؤدي الفساد في هذه الحالة إلى زوال شرعية النظام الحاكم وإبراز فضائحه والتخلف، خاصة في النظم السياسية الديمقراطية الحرة القائمة على التعددية، وقد يبادر السياسي المتهم بالفساد من تلقاء نفسه إلى الإستقالة من رئاسة الحكومة وإجراء انتخابات مبكرة لإختيار رئيس أو حكومة جديدة بدلا من تلك التي فقدت شرعيتها الدستورية أو السياسية.
3. تشوه المناخ الديمقراطي في المجتمع: يحدث ذلك عندما يشيع الفساد ويختفي في صور متعددة بهدف غسل أموال الفساد واستخدام عائداته في شراء أصوات الناخبين والنجاح في دخول البرلمان من أجل اكتساب الحصانة السياسية واستمرار ممارسة التصرفات والأفعال الإحتيالية للإثراء بدون كسب مشروع، أي أن الأموال الفاسدة تعمل على إفساد الحياة السياسية. وعادة ما تعتمد الأحزاب الفاسدة في التمويل على عائدات الجرائم المختلفة من أجل تمويل حملاتها الإنتخابية وقبول تبرعات من كبار تجار المخدرات والممارسين لأنشطة يحرمها القانون لدعم أحد الأحزاب المأمول منها دعم الفساد والمفسدين وبذلك تلتقي المصالح الفاسدة الإقتصادية والسياسية لتصبح الديمقراطية عملية شكلية مفرغة من مضمونها.

 "ولا يقتصر الفساد على التغلغل في البرلمان والأحزاب، بل يمتد إلى المجالس الشعبية وإلى النقابات العمالية والمهيئة والوزارات السيادية ومؤسسات المجتمع المدني واختراق أجهزة الرقابة والأمن والعدالة حتى يضمن الفاسدون التمتع بالحصانة والحماية والإبتعاد عن الشبهات والملاحقات الأمنية لأنشطتهم الفاسدة، وهكذا يحاصر الفساد كافة المؤسسات السياسية والبرلمانية، وتصبح العملية الديمقراطية مجرد مسرحية هزلية لحماية الفساد ورموزه.[[39]](#footnote-40)

1. صفق المشاركة السياسية وشيوع الإضطرابات السياسية والإرهابية:

 "إن انعدام الشرعية لسبب أفعال الفساد تؤدي إلى ضعف المشاركة السياسية نظرا لتقلص دور الأحزاب السياسية وإضعاف قوة المعارضة، هذا بالإضافة إلى عدم مشاركة المواطنين في العملية السياسية: كالتصويت والإنتخابات والإستفتاء، نتيجة غياب الثقة وعدم قناعة المواطنين بنزاهة المسؤولين وعدم الثقة بالمسؤوليات القائمة، فالمشاركة السياسية تقتصر على الجماعات التي تملك الثورة وركائز القوة الإقتصادية التي تمكنها من إقامة علاقات خاصة مع القيادات السياسية والإدارية.[[40]](#footnote-41)

 كما يؤدي الفساد إلى انتشار الفوضى السياسية حيث تتلاشى النظم والقواعد الدستورية ويصبح الدستور معطلا، وتصبح لغة القوة وفرض الأمر الواقع وسيلة لإنتزاع الحقوق السياسية وتزوير إرادة الشعب في الإنتخابات: وعادة ما تستخدم الإعتقالات والسجون والتعذيب لمنع أي ممارسة سياسية أو ديمقراطية.

**11-أثار الفساد المالي والإداري على المستوى الإقتصادي:**

 "يؤدي الفساد إلى زيادة كلفة الخدمات الحكومية، مثل: التعليم، السكن، وغيرها من الخدمات الأساسية، وهذا بدوره يقلل من حجم هذه الخدمات وجودتها مما ينعكس سلبا على الفئات الأكثر حاجة إلى مثل هذه الخدمات".[[41]](#footnote-42)

 "إن الفساد يقوض النمو الإقتصادي على المدى البعيد، فالفساد الإداري يضعف ويعرقل النمو الإقتصادي بطرق شتى فهو يضعف الإستثمار المحلي والأجنبي عن طريق زيادة فرص السعي للحصول على مزايا إقتصادية دون مراعاة مصلحة المجتمع، كما يخلف جو من عدم الثقة، ويقلل من الحوافز المشجعة للإستثمار".[[42]](#footnote-43)

**أثر الفساد على الإيرادات العامة:**

 يؤدي الفساد الإداري إلى ضعف الإيرادات العامة، خاصة الضرائب والرسوم الجمركية، حيث يلجأ الكثير من المتعاملين الإقتصاديين إلى دفع الرشاوي والعمولات لمفتشي الضرائب والجمارك حتى يستفيدوا من معاملة خاصة تصل إلى حد خفض كمية إلتزاماتهم الضريبية، يؤدي هذا إلى خسارة الإقتصاد وضياع موارد الدولة، الأمر الذي يزيد من استمرار عجز الميزانية العامة، كما تسهم ضآلة الموارد المالية للدولة في خفض الإنفاق العام الذي يمس قطاعات حيوية: السكن، الصحة والتعليم.

**تأثير الفساد على الإنفاق العام:**

 وهذا من خلال تغيير وجهته الأساسية، فالحكومات الفاسدة تكون أكثر ميلا إلى توجيه وصرف نفقاتها على مشروعات ووجوه إنفاق يسهل فيها الحصول على الرشوة والعمولات، وذلك لصعوبة تحديد سعرها في السوق أو في إنتاجها أو شرائها كالإنفاق العسكري، حيث توجد علاقة قوية لكن نسبة الإنفاق التي تتم بالسرية التامة من ناحية وضخامة المدفوعات.

**تأثيره على الإستثمار:**

 حيث يفضل المستثمرون المحليين والأجانب الحد من الفوضى في الإستثمارات الإنتاجية والميل إلى الإنشطة الخدمية لأن تأثير الفساد عليها أقل، كما قد تكون البيئة التي يتحكم فيها الفساد والتي لا تخضع لمعايير أو قوانين واضحة وشفافة حيث لا يكون الفساد هو الوسيلة الفعالة للحصول على الحقوق والصفقات والتراخيص إلى عزوف المستثمرين الجادين عند الإقدام على استثمار أموالهم في مثل هذه الدول التي يكون مناخها طاردا للإستثمار، كما يؤدي إلى هروب رؤوس الأموال المحلية إلى الخارج.

**تأثيره على الأسعار:**

 إن الرشوى والعمولات التي يدفعها أصحاب المشاريع للموظفين الإداريين تعتبر نوعا من التكلفة، تضاف إلى قيمة السلعة التي يعرفها هؤلاء، بحيث يتحملها المستهلك في نهاية المطاف. وهذا يؤدي إلى سوء تخصيص الموارد والتأثير سلبا على الكفاءة الإنتاجية والتوزيعية داخل الإقتصاد، فالمستهلك يدفع سعرا للسلعة أكثر من تكلفتها الحقيقية بسبب الربح الإضافي الذي يضطر إلى دفعه للحصول على السلعة.

**رابعـــا: محاربة الفساد من طرف الهيئات والمنظمات الدولية والمحلية**

 لقد سعت العديد من المنظمات إلى مكافحة ظاهرة الفساد وبناء إرادة سياسية لمواجهته وتبني إستراتيجيات تتناسب مع طبيعة كل مجتمع.

**أولا: منظمة الشفافية الدولية**

 جاءت فكرة إنشاء المنظمة من قبل السيد "بيترايغن" باعتباره كان مدير البنك الدولي، وقد حاول من خلال عملية التنويه بخطورة الفساد خصوصا في الدول النامية، غير أنه صادف صعوبات كبيرة من الدول الغربية التي تبحث عن النفوذ في تلك الدول نتيجة لإحتدام الصراع بين الشرق الإشتراكي والغرب الليبرالي، وحاولت الدول المانحة القبول بفكرة أن الفساد جزء من الثقافة الإفريقية، وتم تبرير ذلك على أساس عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وعلى هذا الأساس يجب على الدول المناحة القبول بالأمر الواقع وعدم المساءلة وتتبع مصير الأموال والإكتفاء بوجوب التنويه بإنجاز مشاريع تنموية، وعلى هذا الأساس تم دفع مبالغ طائلة لهذه الدول وهذا من أجل كسب النخب الحاكمة وعدم فرض شروط تقيد حريتها كما تم تحريم أي نقاش حول عمليات الإختلاس وهذا يعني تشجيع الفساد داخل البنك الدولي.[[43]](#footnote-44)

 وعلى هذا الأساس قدم "بيترايغن" إستقالته كمدير للبنك الدولي سنة 1993م وقرر إنشاء منظمة الشفافية العالمية، وسرعان ما إن توسعت المنظمة بانضمام منظمة "سلطة المواطن" الأرجنتية وتم فضح فساد الرئيس "فيجيموري".

 كما وضعت المنظمة سنة 2001 م ميثاقا سمي (ميثاق الإستقامة) ويتضمن مبادئ العمل من أجل مكافحة الرشوة في القطاع العام وهذا بالإعتماد على الشفافية، وابتداء من سنة 2001 م بدأت المنظمة تصدر تقارير سنوية حول معدلات الفساد في دول العالم اعتمادا على جملة من الآليات ومنها مؤشر مدركات الفساد.

 وترى المنظمة بأن الفساد هو سوء استعمال السلطة العامة لتحقيق أرباح خاصة، أو هو سوء استعمال المناصب العامة من أجل تحقيق مكاسب خاصة. وهذا عندما يقبل المسؤول رشوة أو يطلبها، وتعتمد المنظمة على مبادئ أساسية هي: [[44]](#footnote-45)

1. النزاهة: وهي من القيم الأخلاقية التي يجب التحلي بها أثناء أداء الوظائف العامة.
2. الشفافية: تعتمد على التضامنية أو المشاركة وكذا المساءلة ونعني بالمشاركة المساواة بين كل من له مصلحة في إدارة الحكم والتوظيف والترقية في المناصب العليا للدولة. أما المساءلة فهي ليست المحاسبة وتشديد الرقابة في صرف الأموال العامة فحسب بل أوسع من ذلك.

**أهداف منظمة الشفافية الدولية: [[45]](#footnote-46)**

تعمل المنظمة من أجل تحقيق جملة من الأهداف، منها:

1. إختراق جدار الصمت الذي يحيط بقضايا الفساد في الدول.
2. خلق مناخ قادر على المزيد من التعاون والشفافية في مكافحة الفساد.
3. زيادة الوعي لدى الرأي العام نتيجة لتفشي ظاهرة الفساد وما نتج عنها من أضرار تؤدي إلى تأخر التنمية في جميع المجالات خصوصا التربية والتعليم والرعاية الصحية ومجال البيئة التحتية.
4. العمل على زيادة الرقابة المركزية على المستوى المحلي والعالمي للقضاء على ظاهرة الفساد.
5. محاولة إدراك واقع الفساد في العالم وهذا من خلال تشكيل ائتلاف عالمي لمكافحة الفساد.
6. لفت انتباه الصحافة ووسائل الإعلام لقضايا الفساد.

**آليات عمل منظمة الشفافية الدولية:**

تعتميد المنظمة على العديد من المؤشرات وهي:

1. **مؤشر مدركات الفساد:** مؤشر مدركات الفساد يقيم ويرتب الدول طبقا لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسؤولين والسياسيين في الدولة. وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد ثم جمعها عن طريق استقصاءات متخصصة قامت بها مؤسسات مختلفة ومستقلة وحسنة السمعة. "ويقوم البروفيسور (جون قراف لامسدورف) من جامعة باساو في ألمانيا، وهو باحث ومستشار لمنظمة الشفافية الدولية.[[46]](#footnote-47)

 ويخلص المؤشر بعد جمع جميع الجهات والمصادر التي تتراوح من 06-10 مصادر مختلفة في كل دولة إلى وضع حصيلة نهائية للدولة". وتنصح المنظمة بعدم الأخذ بالترتيب العالمي وإنما العبرة بالحصيلة النهائية للنتيجة المتحصل عليها. " إن أي تغيير طفيف في النتيجة 0.05 قد يؤدي إلى خسائر مالية وفساد بقيمة 35 مليون دولار".[[47]](#footnote-48)

1. **مؤشر دافعي الفساد:**

 وهو يقيس الفساد من وجه الشركات الصناعية ومتعددة الجنسيات التي تدفع رشاوي للمسؤولين الحكوميين في الدول الأخرى لتسهيل أعمارها ولتصدير منتجاتها لتلك الدول. وصدر منه ثلاثة تقارير سنوات: 1999-2002-2006م.

 (ويقيم هذا المؤشر ميول شركات أكبر من 30 دولة مصدرة بالعالم لدفع الرشاوي خارج بلادها، وحصدت الشركات من مجموعة دول التصدير الجديدة، وهي: الهند، الصين، روسيا، على مرتبة من أسوء مراتب المؤشر، كما جاء في تقرير 2006م، وتقرض الشركات الدافعة للرشاوي الجهود المبذولة من حكومات الدول النامية لتحسين الحكم والإدارة، وبذلك تقود هذه الشركات الحلقة المفرغة للفقر".[[48]](#footnote-49)

1. **التقرير العالمي الشامل عن الفساد:**

 تقوم منظمة الشفافية الدولية بإصداره كل عام منذ 2001 م حتى الآن وتركز كل عام على القطاع العام في الدولة، وفي كل سنة تصدر تقريرا يركز على قطاع مهم من القطاعات العمومية الهامة في الدولة على النحو التالي:[[49]](#footnote-50)

1. ركز التقرير الأول لسنة 2001 م على دراسة وضع الفساد في العالم بصفة عامة.
2. التقرير الثاني صدر سنة 2003 م وركز على الفساد في وسائل الحصول على المعلومات والتعامل معها.
3. التقرير الثالث سنة 2004 م "الفساد السياسي".
4. التقرير الرابع لسنة 2005م تناول كافة أوجه الفساد في قطاع البناءات والمقاولات وأوجه الإعمار وإعادة البناء.
5. التقرير الخامس في سنة 2006 م تناول الفساد في مجال الرعاية الصحية.
6. التقرير السادس في سنة 2007 م تناول الفساد في النظام القضائي.
7. التقرير السابع في سنة 2008 م تناول الفساد في مجال قطاع المياه والموارد المائية والفقر والتنمية بوجه عام.

**الجهود المبذولة في نطاق المنظمات غير الحكومية: "الشفافية الدولية"**

 إذا أمعنا النظر في جهود المنظمات غير الحكومية فسنرى أن فاعليتها تستثني من كون هذه المنظمات عمل على تكوينها مهتمون بقضايا الفساد من أكاديميين ورجال أعمال وأعضاء المجتمع المدني بهدف مناهضة الظاهرة نتيجة إستقرائهم واقعا غير مرضي بدون أن تدفعهم ضغوط أو إحتجاجات للسير في هذا السبيل وإنما الغاية التي جمعتهم في حب النزاهة والرغبة في مجتمع نظيف تتمتع به المؤسسات العاملة بشفافية تامة "ويمكن أن نحدد ثمانية عناصر لمحاربة الفساد أهمها".[[50]](#footnote-51)

1. إصلاح السياسية الإقتصادية.
2. إصلاحات تتعلق بالشفافية.
3. إصلاحات في القطاع العام.
4. إصلاح القطاع المالي الرسمي.
5. إصلاح قضائي.
6. إصلاح القانون التجاري.
7. تقوية المجتمع المدني.
8. إصلاح الأجهزة الضابطة العدلية.
9. مبادرات الولايات المتحدة الأمريكية لمكافحة الفساد:

**ثانيا: نماذج لتجارب بعض الدول في محاربة الفساد:**

1. **مبادرات الولايات المتحدة الأمريكية لمكافحة الفساد:**

 هي مبادرة تبنتها الولايات المتحدة الأمريكية في مؤتمر Unter American convention Against corraftion لتجريم الرشاوي الدولية التي تدفع للمسؤولين الحكوميين خلال تنفيذ المعاملات التجارية الدولية.

 في ديسمبر 1997م وقعت الو.م.أ مع 34 دولة أخرى معاهدة مؤتمر OECD لمكافحة الرشوة في نطاق التجارة الدولية في الهيئات الحكومية، وقد جرم المؤتمر الدول الأعضاء باتخاذ خطوات جادة نحو محاكمة أي شركة وطنية تقوم بتقديم رشاوي للمسؤولين في حكومات الدول الأخرى.[[51]](#footnote-52)

تعمل الو.م. أ أيضا مع كل من: النبلو الدولي، صندوق النقد الدولي لتشجيع المبادرات الهادفة لمكافحة الفساد.

حددت الو.م. أ ثمان محاور لمكافحة الفساد، وهي: [[52]](#footnote-53)

1. الإصلاح الإقتصادي.
2. تحقيق الشفافية.
3. رفع كفاءة الجهاز الإداري والهيئات الحكومية.
4. الإصلاح المالي بهدف خلق هيئات مراقبة مالية لها سلطات مناسبة.
5. استقلال القضاء.
6. وضع قانون خاص للتعاملات التجارية الدولية بما يضمن حق كل طرف فيه.
7. رفع مستوى وعي وثقافة الشعب.
8. تجديد ومراجعة القوانين القائمة بما يضمن وجود جهاز فعال لمراقبة ممارسات الفساد داخل حدود الدولة.
9. **التجربة الماليزية في مكافحة الفساد:**

 سارع ماهانيز محمد "رئيس وزراء ماليزيا" السابق أثناء أزمة 1997م لمواجهة الفساد الذي عم الجهاز المصرفي هناك والذي كان أحد أسباب الأزمة، حيث انتشرت القروض الرذيئة أو منح قروض قصيرة الأمد لمشروعات طويلة الأمد وهو ما دفع "بمهاتير" في ذلك الوقت لإعطاء صلاحيات أكبر للمصرف المركزي الماليزي للرقابة على أعمال المصارف ووضع قواعد جديدة للإئتمان.[[53]](#footnote-54)

 وإذا ما أخذنا مؤشر الشفافية الدولية معيار التقديم لوضع الفساد في ماليزيا نلاحظ أن ترتيب ماليزيا تراجع عام 2014م، أي أن نتائج المؤشر تؤكد تنامي الفساد في ماليزيا وعلى مضار العامين الماضيين تشهد ماليزيا حالات من الإضرابات السياسية والتي تؤكد بشكل رئيسي على فساد الحكومة وتسببها في تراجع الأداء الإقتصادي الذي أثر على تراجع قيمة العملة المحلية بنحو 33% في الفترة من أوت 2014 م إلى نهاية جانفي 2015 م.

 تشير منظمة العفو الدولية إلى أنه في عام 2015 م قامت السلطات الماليزية بإلقاء القبض والتحقيق مع 91 شخصية بموجب نهب تتعلق بقانون.

**ج-تجربة الهند في مكافحة الفساد:**

 بدأت الهند مبادرة الإصلاح ومكافحة الفساد عام 1999م ووفقا لمنظمة الشفافية العالمية فإن مؤشر (C.P.I) يوضح أن الهند درجتها هي 2.9 وفقا لتقرير عام 2005م، وتعتبر الهند من البلدان التي قطعت شوطا طويلا في عملية الإصلاح ومكافحة الفساد.

 على ضوء دراسة قام بها مركز البحوث الإعلامية Center for media studio على عدد من الهيئات الحكومية الهندية نجد أن 62% من الشعب يجد أن الفساد هو ظاهرة حقيقية ومتوغلة في البلاد وأنهم يضطرون لدفع الرشاوي للحصول على الخدمات التي يريدونها من الهيئات الحكومية وأن مسببات الفساد يمكن إزالتها عن طريق استخدام التكنولوجيا الحديثة في المجالات المختلفة.

**مبادرة الإصلاح:**

 بدأت الهند مبادرة مكافحة الفساد إستجابة لعدد من العوامل الداخلية والخارجية، منها رغبة الشعب في القضاء على الفساد والمشاركة الفعالة والإيجابية وعدم ترك هذه الهمة على عاتق الحكومة وحدها، حيث أصبح المجتمع المدني أكثر حرصا على الحصول على المعلومات والبيانات وتحقيق مبادئ هامة مثل: الشفافية، المسؤولية، والحساب، خاصة في وجود التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم والذي يسهل تبادل نشر المعلومات، ومطالبة الحكومة بوضع آليات الإصلاح في مجالات مختلفة.[[54]](#footnote-55)

**الخطوات التي تم الإعتماد عليها في مواجهة الفساد في الهند:**

 تعمل المنظمات الأهلية الغير هادفة للربح في الهند بالمشاركة مع منظمة internationel transparence للقضاء على الفساد داخل البلاد وفي تعاملاتها مع الخارج وذلك عن طريق تطبيق عدد من الأسس وهي: [[55]](#footnote-56)

* خفض مستويات الفقر في البلاد.
* تحقيق مبدأ الشفائية في القطاع.
* تحقيق التنمية المستدامة.
* تطبيق مبدأ الديمقراطية.
* تحقيق الأمن القومي.

 قامت الهند بتوقيع معاهدة مكافحة الفساد، ووفقا لهذه المعاهدة فإن كل دولة يجب أن تقوم بوضع خطة عمل لمكافحة الفساد، بحيث تشمل:

1. الآليات المستخدمة لمكافحة الفساد.
2. إصلاح المجتمع المدني.
3. الحد من انتشار الرشوة.
4. تفعيل مشاركة المجتمع المدني لمكافحة الفساد.

 تعد الهند من الدول الأعضاء في نادي مدريد والذي يهدف إلى تحسين الحكم في الدول المتخلفة وتحقيق المزيد من الشفافية بهدف مكافحة الفساد.

 كما قامت الهند بالتعاون مع الإتحاد الأوروبي بمكافحة الفساد، حيث تم تحديد أهم الجوانب التي من الممكن أن يساهم فيها ومنها:

* يسانده المجتمع المدني في مكافحة الفساد.
* الإصلاح السياسي.
* إنشاء هيئة لمكافحة الفساد.
* عمل قطر قومية لمكافحة الفساد.

**د-تجربة هونغ كونغ في مكافحة الفساد:**

 الفساد من بين القضايا المثارة اليوم في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا إلى جانب الديمقراطية وحقوق الإنسان، وقد لاحظنا كيف أن محاربة هذه الظاهرة كانت في قلب الحراك الإجتماعي والسياسي الذي عرفته المنطقة منذ أواخر سنة 2010م، وقد أدى ذلك إلى حدوث تغيير كبير في نظرة سكانها إلى المستقبل، حيث بات العيش مرتبط بالمرور إلى اعتماد القواعد الديمقراطية في الحكم والعمل على محاربة الفساد كشرطين للقضاء على الفقر والبطالة.

 وعلى هذا الأساس سعى رئيس اللجنة المستقلة لمحاربة الفساد في هونغ كونغ لإعطاء دروس للدول أو المسؤولين عن مكافحة الفساد، كما أنه وضع بين أيديهم خلاصة عمل عميق قاد هونغ كونغ لتكون نموذجا دولية في هذا المجال.

 إن قرار مكافحة الفساد يتعلق بمدى توفر الإرادة السياسية التي تدعم مثل هذا القرار وتمنحه القوة اللازمة إلى أبعد الحدود الممكنة، أي متابعة المفسدين مهما كانت مناصبهم في هرم السلطة. لكن عندما تكون الإرادة هشة فهي تحتاج إلى دعم سواء من طرف المحيطين بالمسؤول المعبر عنها أو من طرف المجتمع، فهي تنطفأ بسهولة.

 وتعتقد "بوتراند" رئيس اللجنة المستقلة لمحاربة الفساد في هونغ كونغ أن المعركة ضد الفساد تحتاج إلى النضال الطويل والمؤلم من أجل النجاح، وقد شبه الفساد بالداء المزمن، والمستفحل الذي يحتاج علاجه إلى تضحيات جسام ليس أقلها الصبر للعلاج الكيميائي.

 "بالإضافة إلى الإرادة السياسية في الدعم المجتمعي لها، يحتاج مكافحة الفساد إلى استراتيجية وطنية تتأسس على ثلاث مرتكزات تشد بعضها بعضا، وهي: [[56]](#footnote-57)

* التحقيق والملاحظة والوقاية عبر التربية والتوعية، ولنجاح هذه الإستراتيجيات يجب أن تكون أهدافها واضحة للتحقيق والقياس وفق معايير متعارف عليها.
* كذلك ضرورة إنشاء هيئة أو وكالة خاصة مهمتها قيادة وتنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمحاربة الفساد، وهذه الهيئة تكون مستقلة عن أجهزة الدولة الأخرى خاضعة للمساواة ما دام تمويلها من المال العام.

**هـ-تجربة سنغافورة في مكافحة الفساد:**

 تعتبر تجربة سنغافورة من أنجح التجارب الدولية في مكافحة الفساد، حيث تحتل المرتبة الرابعة بين دول العالم طبقا لتقرير منظمة الشفافية العالمية عام 2005م، حيث أن درجتها 9.4 (C.P.I) مما يعكس نجاحها في مكافحة الفساد، ويرجع هذا النجاح إلى عدة عوامل، منها: [[57]](#footnote-58)

* الرغبة السياسية في القضاء على الفساد.
* وضع إستراتيجيات وآليات جادة لمحاربة الفساد.
* رفض المجتمع المدني للفساد كوسيلة للعيش.

 ونظرا لرغبة السلطة والمجتمع المدني في مكافحة الفساد، فقد قامت سنغافورة بإنشاء مكتب التحقيقات في ممارسة الفساد والذي يعتبر هيئة مستقلة عن الشرطة تقوم بالتحقيق في وقائع الفساد سواء في القطاع العام أو الخاص، وقد تم إنشاءه عام 1952 م، يرأسه مدير يتبع رئيس الوزراء مباشرة، ويمكن إيجاز دور هذا المكتب فيما يلي: [[58]](#footnote-59)

* إتباع سياسات من شأنها مكافحة الفساد في الجهاز الإداري والقطاع الخاص.
* التحقيق في سوء استخدام السلطة من قبل المسؤولين.
* إرسال التقارير إلى الجهات التي يتبعها المهتمون بممارسة الفساد.
* مراجعة منظومات العمل في الهيئات الحكومية المختلفة وإعادة هندستها بما يعمل على التقليل من ممارسات الفساد.
* عمل لقاءات مع المسؤولين خاصة الذين يتعاملون مع الجمهور للتأكيد على مبادئ الشرف والنزاهة ومكافحة وتجنب الفساد.
* تقديم مقترحات لمكافحة الفساد في الجهات المختلفة.
* التحقيق فيما يرد إلى المكتب من شكاوي تفيد وقوع ممارسات فساد في أي جهة.
* التحقيق في ممارسات الفساد التي قام بها مسؤولون في الحكومة.

 لقد انطلقت سنغافورة في مكافحتها للفساد من إرادة سياسية ثابتة وواضحة حددت منهجا ذات مرتكزات كثيرة، منها: [[59]](#footnote-60)

1. التركيز على وجود قوانين صارمة وغرامات مرتفعة ضد الفاسدين وضمان سيادة القضاء واستقلاليته وكفاءته ونزاهته وعدم تساهله مع المفسدين.
2. النظر والإستفادة من تجارب الدول السابقة في هذا المجال، مع الحرص على تبني المعايير الدولية.
3. الفصل بين الوزارات وهيئات المراقبة لضمان استقلالية هذه الأخيرة وتحريرها من ضغط السلطة التنفيذية.
4. تبسيط الإجراءات الإدارية والحد من الوثائق المطلوبة وتوسيع استعمال الخدمات الإلكترونية في الإدارات.
5. وضع معايير وقوانين واضحة ودقيقة يستند عليها الموظف في أدائه لعمله وذلك من أجل تفادي المنطقة الرمادية.
6. الفحص المسبق للحالة الاجتماعية للموظف قبل التوظيف وتصريحه بممتلكاته.

**خامســا: أخلاقيات المهنــة**

1. **مفهوم أخلاقيات المهنة (العمل):**
2. معنى الأخلاق في اللغة: يراد بها الطبع والسجية والمروءة والدين، وحول هذه المعاني يقول الفيروز أبادي: "الخلق بالضم وضمتين السجية والطبع والمروءة والدين"[[60]](#footnote-61) ويقول ابن منظور: "الخُلْقُ والخُلُقُ السجية... فهو بضم الخاء وسكونها الدين والطبع والسجية".[[61]](#footnote-62)

ثم يفسر ابن منظور ذلك بقوله: "وحقيقته، أي الخلق، أنه لصورة الإنسان الباطنة، وهي نفسه، وأوصافها ومعانيها المختصة بها".[[62]](#footnote-63)

1. **الأخلاق في الاصطلاح:**

عرف العلماء الأخلاق بتعريفات كثيرة، نذكر منها ما يلي: [[63]](#footnote-64)

* تعريف ابن مسكويه: هي حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية، وهي تنقسم إلى قسمين: منها ما يكون طبيعيات من أصل المزاج، كالإنسان الذي يحركه أدنى شيء نحو غضب ويهيج من أقل سبب، ومنها ما يكون مستفادا بالعادة والتدريب، ثم يستمر عليه أولا فأولا حتى يصير ملكة وخلقا.
* تعريف الغزالي: هي هيئة راسخة في النفس تصدر عنها الأفعال بيسر وسهولة من غير حاجة إلى فكر وروية.
* تعريف عبد الكريم زيدان: هي مجموعة من المعاني والصفات المستقرة في النفس وفي ضوئها وميزانها يحسن الفعل في خطر الإنسان أو يقبح، ومن ثم يقدم عليه أو يحجم عنه.

هناك عدة تعريفات لأخلاقيات العمل (المهنة) نذكر منها: [[64]](#footnote-65)

1. يعرفها الباحثون بأنها المبادئ والمعايير، التي تعتبر أساسا للسلوك المستحب، من أفراد العمل ويتفهم أفراده بالإلتزام بها.
2. هي المبادئ والمعايير التي تعد مرجعا للسلوك المطلوب لأفراد المهنة الواحدة والتي يعتمد عليها المجتمع في تقييم أدائهم إيجابا أو سلبا.
3. هي مجموعة عامة من المعتقدات والقيم والمبادئ التي تحكم سلوك الفرد في اتخاذ القرارات وتمييز بين ما هو صواب أو خطأ.

ولا يمكن فصل أخلاقيات المهنة عن الأخلاق العامة للفرد، بل يجب على الفرد أن يتعامل مع مشاكل العمل من منطلق المعايير الأخلاقية العامة التي يؤمن بها.

**أهمية الأخلاقيات**: يمكن إبرازها فيما يلي: [[65]](#footnote-66)

1. هي من أفضل العلوم وأشرفها وأعلاها قدرا، ويعتبر الأخلاق بالنسبة إلى العلوم الأخرى إكليل العلوم، وزبدة العلوم.
2. تميز سلوك الإنسان عن سلوك البهائم في تحقيق حاجاته الطبيعية، أو في علاقاته مع غيره من الكائنات الأخرى.
3. إن هدف الأخلاق هي تحقيق السعادة في الحياة الفردية والجماعية، فإذا انتشرت الأخلاق انتشر الخير والأمان الفردي والجماعي.
4. وسيلة لنجاح الإنسان في الحياة.
5. وسيلة للنهوض بالأمة.

 وقد سئل أحد وزراء اليابان ما سر تقدم اليابان هذا التقدم؟ فقال الوزير السر إلى تربيتنا الأخلاقية.

**مصادر الخلق الحسن**: نذكر ما يلي: [[66]](#footnote-67)

1. الإيمان بوجود الله سبحانه وتعالى.
2. القرآن الكريم بأن يكون هو المنهج الذي يحكم ويوجه ويربي، فينشأ جيلا قرآنيا فريدا.
3. القدوة الصالحة التي هي المثل الذي يحتذي به وصدق الله العظيم حيث قال: "لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة".
4. الخشية من الله واستشعار رقابته سبحانه وتعالى.
5. الخوف من عذاب الله في الآخرة.

**مفهوم العمل:** [[67]](#footnote-68)

العمل كما جاء في القاموس هو: (المهنة والفعل وجمعه أعمال، وأعمله واستعمله غيره، واعتمل عمِل بنفسه) ولغة: المهنة، والفعل عن قصد.

واصطلاحا: هو ما يقوم به الإنسان من نشاط إنتاجي في وظيفة أو مهنة أو حرفة.

وهذا يبين لنا ركني العمل الأساسيين: النشاط، والإنتاج، فالنشاط هو لب العمل، سواء كان نشاطا جسديا أو ذهنيا.

أما الركن الثاني للعمل هو هدفه، وهو الإنتاج، سواء كان إنتاجا ماديا كصناعة شيء ما، أو استخراجه من كنوز الأرض، أو معنويا كالوظائف الكتابية، أو الحراسة.

مفهوم المهنة:

لغة: العمل، والعمل يحتاج إلى خبرة ومهارة.

اصطلاحا: مجموعة من الأعمال تتطلب مهارات معينة يؤديها الفرد من خلال ممارسات تدريبية.

**الأخلاقيات المطلوبة في العامل:**

 إن أساس الأخلاق المطلوب توافرها في العامل هما: القوة والأمانة، وتكاد تندرج جميع أخلاق العمل أو معظمها تحت هذين الخلقين المهمين:

1. **القوة:** ويستعمل ذلك في البدن وفي القلب، أي تستعمل في الأشياء المادية والمعنوية، إن القوة المعنوية مطلب مهم، وهي فضيلة من الفضائل التي يعني بها رجال الأخلاق والأدب، فالقوة إذن مطلوبة للعمل، كما قال تعالى: **﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾** (القصص: 26).

فقوة العامل المكلف بعمل أشياء والسعي في أمور الذهاب والأياب، يختار له العامل القوي البدن.

1. **الأمانة:** لاشك أن الأمانة خلق أوجبه الإسلام، واعتز بها العرب قبله، فإذا أرادوا أن يمتدحوا إنسانا وصفوه بالأمانة، والواقع أن أمور الناس لا تستقيم إلا بالأمانة.

 وعليه إذا اجتمعت القوة والأمانة في شخص معين كان ذلك أحرى بالقيام بعمله على الوجه الأكمل وهو الأجدر بالعمل من غيره.

من هنا يمكن أن نلخص واجبات العالم في النقاط التالية:

* أن يعرف العامل ما هو المطلوب منه وما هي واجباته ومنطلقات عمله.
* أن يشعر بالمسؤولية تجاه العمل الذي ارتبط به.
* أن يؤديه على أحسن الوجوه، أيا كان نوع العمل.
* أن يؤدي ذلك بأمانة وإخلاص دون غش أو إهمال أو تقصير.
* عدم الخيانة في العمل بكل صورها وأشكالها.
* عدم استغلال عمله ووظيفته ليجر بذلك نفعا إلى نفسه أو قرابته.

مبادئ أخلاقيات المهنة:

نصت المعايير الدولية لمهنة المراجعة الداخلية والصادرة عند المعهد الدولي للمرجعيين الداخليين على مبادئ أخلاقيات المهنة وهي كالتالي:

1. **الاستقامة:**

استقامة المدققين الداخليين من شأنها إرساء دعائم الثقة وهذا يشكل الأساس للإعتماد على أرائهم وأحكامهم.

1. **الموضوعية:**

الموضوعية في جمع وتقييم وتبليغ المعلومات المتعلقة بالجهة محل المراجعة دون التأثر بآراء أو مصالح شخصية.

1. **الحفاظ على السرية:**

حيث تكون المعلومات التي يتم الحصول عليها سرية يجب عدم الإفصاح عنها.

1. **الكفاءة:**

مهنة المراجعة تحتاج معرفة بالمعايير الدولية وقدرة على تحسين وتطوير المهارات.

1. - سندس سعدي حسين: أثر حوكمة الشركات في التدقيق الداخلي (بحث لنيل شهادة المحاسبة القانونية)، المعهد العربي للمحاسبين القانونيين، بغداد، 2006، ص 05. [↑](#footnote-ref-2)
2. - الأستاذ علي محمود، الأستاذ محسن ناصر، دور الرقابة الداخلية في تطبيق نظام الحوكمة، سورية، بدون سنة نشر، ص 75. [↑](#footnote-ref-3)
3. - دغري الخضري، غانم جلطي: الحكم الراشد وخوصصة المؤسسات، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 27، مارس 2006، ص 19. [↑](#footnote-ref-4)
4. - المرجع السابق، ص 19. [↑](#footnote-ref-5)
5. - <http://www.startimes.com> (13-10-2016), h : 21 :04 mn. [↑](#footnote-ref-6)
6. - بن نعوم عبد اللطيف: دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإقتصادية، جامعة مصطفى، إسطميولي، معسكر، 2016م، ص 28. [↑](#footnote-ref-7)
7. - بن نعوم عبد اللطيف، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 38. [↑](#footnote-ref-8)
8. - نفس المرجع، ص 41. [↑](#footnote-ref-9)
9. - الطيب بلوصيف: مفهوم ومكونات الحكم الراشد:

<http://30dz.justgoo.com>, 07-02-2010/07 :07. [↑](#footnote-ref-10)
10. - http :www.startimes.com(16-10-2016), h : 19 : 23m, [↑](#footnote-ref-11)
11. - حمدي، عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة (إداري، تجاري، سياسي، اجتماعي، ثقافي)، منهج نظري وعلمي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 20. [↑](#footnote-ref-12)
12. - عماد صلاح، عبد الرزاق الشيخ داود، الفساد والإصلاح، دراسة من منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2003م، ص 64- بتصرف. [↑](#footnote-ref-13)
13. - موسى بودهان، النظام القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر، 2009، ص 26-27 بتصرف. [↑](#footnote-ref-14)
14. - نفس المرجع، ص 27 بتصرف. [↑](#footnote-ref-15)
15. - www.izaq.gat.het.28-10-1026. [↑](#footnote-ref-16)
16. - بوسعيود باديس، مؤسسة مكافحة الفساد في الجزائر، 1999-2012، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية، تخصص التنظيم والسياسات العامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، جوان 2015، ص 37. [↑](#footnote-ref-17)
17. - موسى بودهان، مرجع سبق ذكره، ص 41. [↑](#footnote-ref-18)
18. - باديس بوسعيود، مرجع سبق ذكره، ص 36 بتصرف. [↑](#footnote-ref-19)
19. - [www.startimes.com](http://www.startimes.com). 30/09/2016-14 :35. [↑](#footnote-ref-20)
20. - [www.startimes.com](http://www.startimes.com). 30/09/2016-14 :35. [↑](#footnote-ref-21)
21. - عطية حسني الأفندي: الممارسات غير الأخلاقية في الإدارة العامة، بحث مقدم لندوة الفساد والتنمية، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1999، ص 53. [↑](#footnote-ref-22)
22. - <http://www.lirdiscussion.com.30/09/2016>. 14:40. [↑](#footnote-ref-23)
23. - عادل عامر، فساد المجتمع وتدين أخلاق شبابه، دار الصفا للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة 01، 2015، ص 125-130. [↑](#footnote-ref-24)
24. - حسن عبد الله، الفساد الأخلاقي أسباب وعلاج، دار المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الإمارات، أبو ظبي، الطبعة 01، 2011، ص 45. [↑](#footnote-ref-25)
25. - أمل الرفاعي، الفساد الأخلاقي، دار الرجاء للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة 1، 2012، ص 85. [↑](#footnote-ref-26)
26. - أمل الرفاعي، مرجع سبق ذكره، ص 88. [↑](#footnote-ref-27)
27. - محمد أبو رمان، الشباب ضد الفساد، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة 1، 2006، ص 35. [↑](#footnote-ref-28)
28. - عبد الحليم بن مشري،عمر فرحاتي، الفساد الإداري مدخل مفاهيمي، مجلة الإجتهاد القضائي، العدد الخامس، جامعة محمد صغير، بسكرة، 2009، ص 24. [↑](#footnote-ref-29)
29. - المرجع السابق، ص 27. [↑](#footnote-ref-30)
30. - www.worldbank-org/public/ant=crruptioh. [↑](#footnote-ref-31)
31. - محمود عبد الفضيل، "مفهوم الفساد ومعاييره" (ضمن ملف الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية)، المستقبل العربي، السنة 27، العدد 309، نوفمبر 2004، ص 35. [↑](#footnote-ref-32)
32. - طارق محمود عبد السلام السالوس، التحليل الاقتصادي للفساد، دار النهضة العربية، جامعة حلوان، القاهرة، مصر، 2005م، ص 27. [↑](#footnote-ref-33)
33. - مهدي حسن زليف، سليمان أحمد اللوزي، التنمية الإدارية والدول النامية، ط1، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 1993، ص ص 45، 46. [↑](#footnote-ref-34)
34. - عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود، الفساد والإصلاح، إتحاد كتاب العرب، دمشق، 2003م، ص 88-89. [↑](#footnote-ref-35)
35. - عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود، مرجع سابق، ص 89. [↑](#footnote-ref-36)
36. - عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داود، مرجع سابق، ص 78. [↑](#footnote-ref-37)
37. - حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة (الإداري-التجاري-السياسي والدولي)، الدار الجامعية، الإسكندرية، ط، 2007م، ص 77-79. [↑](#footnote-ref-38)
38. - عماد صلاح عبد الرزاق، الفساد والإصلاح السياسي، دراسة مقارنة بين دول الجنوب والشمال، ط1، بغداد، 2001م، ص 21. [↑](#footnote-ref-39)
39. - حمدي عبد العظيم، مرجع سابق، ص 80-81. [↑](#footnote-ref-40)
40. - فيصل بن طلع بن طايع المطيري، معوقات تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008. [↑](#footnote-ref-41)
41. - المنظمة العربية للتنمية الإدارية، عمليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري، المملكة المغربية، الرباط، 2008م، ص 42. [↑](#footnote-ref-42)
42. -حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة (الإداري، التجاري، السياسي، الدولي)، الدار الجامعية، ط1، الإسكندرية، 2007م، ص 77. [↑](#footnote-ref-43)
43. - بيترايغن، شبكات الفساد، ترجمة محمود جديد، دار قدس، دمشق، 2006م، ص 10، 20، بتصرف. [↑](#footnote-ref-44)
44. - بيترايغن، شبكات الفساد، مرجع سابق، ص 78. [↑](#footnote-ref-45)
45. - ندوة بعنوان: نحو مجتمع أكثر شفافية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، مصر، ديسمبر 2006م، ص 34. [↑](#footnote-ref-46)
46. - كيمبرلي أن اليوت "الفساد والإقتصاد العالمي"، ترجمة: محمد جمال إمام، مكتبة الأسرة، بدون بلد، 2008م، ص 47. [↑](#footnote-ref-47)
47. - المرجع السابق، ص 51. [↑](#footnote-ref-48)
48. - كيمبرلي أن اليوت، "الفساد والإقتصاد العالمي"، مرجع سابق، ص 61. [↑](#footnote-ref-49)
49. - المرجع السابق، ص 67. [↑](#footnote-ref-50)
50. - آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، دون طبعة، القاهرة، 2009م، ص 105. [↑](#footnote-ref-51)
51. - آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، د ط، القاهرة، 2009م، ص 92. [↑](#footnote-ref-52)
52. - المرجع السابق، ص 93. [↑](#footnote-ref-53)
53. -https://www.alaraby.co.uk.13 :33.10/12/2016. [↑](#footnote-ref-54)
54. - sudaress. Com.9/12/2016. 17 :00. [↑](#footnote-ref-55)
55. - sundaress.com.09/12/2016.17 :00. [↑](#footnote-ref-56)
56. - [www.bayane](http://www.bayane) alyaoume.pressima. 17 :20, 09.12.2016. [↑](#footnote-ref-57)
57. - Mpmar.gov-eg/-/uplood-main-Entity.21 :08.11/12/2016. [↑](#footnote-ref-58)
58. - [www.ad.gov.eg/Admin/.../](http://www.ad.gov.eg/Admin/.../) Report. 01.22 :00.11/12/2016. [↑](#footnote-ref-59)
59. - https://attayarne.s.net.21:52.11/12/2016. [↑](#footnote-ref-60)
60. - د/ بلال خلف السكارنة، أخلاقيات العمل، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2009م، ص 18. [↑](#footnote-ref-61)
61. - نفس المرجع السابق، ص 18. [↑](#footnote-ref-62)
62. - نفس المرجع السابق، ص 18. [↑](#footnote-ref-63)
63. - نفس المرجع السابق، ص 19. [↑](#footnote-ref-64)
64. - د/ السكارنة بلال، المهارات الإدارية في تطوير الذات، دار المسيرة للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2009م، ص 36. [↑](#footnote-ref-65)
65. - د/ السكارنة بلال، أخلاقيات العمل، مرجع سابق، ص 23. [↑](#footnote-ref-66)
66. - محمد موسى، الأخلاق في الإسلام، ط2، العصر الحديث، بيروت، 1991م، ص 27. [↑](#footnote-ref-67)
67. - الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ط1، تحقيق وضبط محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1998م، ص 164. [↑](#footnote-ref-68)